شرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى للبيهقي
من خلال وجوه تعقب ابن التركماني عليه
في مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح

د. خالد عبدالله السَّلامي أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة حجة – اليمن

00967770306520 noon777400800@gmail.com

ملخص:

فكرة البحث وهدفه: بيان شرط فوائد المستخرجات في السنن الكبرى، عن طريق جمع ودراسة وجوه تعقب ابن التركماني على البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيح، ويكتسب البحث أهميته: من القيمة العلمية للسنن الكبرى في دراسات الصحيحين، كونه كالمستخرج عليهما، وفي أنه مثال عملي تطبيقي على شرط وفوائد المستخرجات، وتتمثل مشكلة البحث: في السؤال عن فوائد المستخرجات التي وقعت في السنن الكبرى، ولم تنص عليها كتب مصطلح الحديث؟ وعن أوجه تعقب ابن التركماني على البيهقي في مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح، مما لم تنبه عليه كتب المصطلح؟ واستخدم البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي، ومن أبرز نتائج البحث: أن منهج البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيح يقوم على شرط وفوائد المستخرجات، وأن إجمالي فوائد المستخرجات في السنن الكبرى في حدود الدراسة (ست عشرة) فائدة، وزاد الباحث (خمس) فوائد أخرى من خارج حدود الدراسة، وأن في السنن الكبرى فوائد للمستخرجات لم تنص عليها كتب مصطلح الحديث، وأن محاذير الاعتماد على البيهقي في عزوه الحديث إلى الصحيح أكثر مما ذكرته كتب مصطلح الحديث إذ بلغت وجوه تعقب ابن التركماني على البيهقي في هذه المسألة (اثني عشر) وجها، لم تذكر كتب المصطلح منها إلا وجها واحدا فقط.

الكلمات المفتاحية: كتب المستخرجات، فوائد المستخرجات، شرط المستخرجات، عزو البيهقي للحديث.

مجلة
جامعة المهرة
للعلوم الإنسانية
مجلة علمية محكمة نصف سنوية
العدد السابع عشر- جمادى الآخر 1446هـ- ديسمبر 2024م
ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

The condition and benefits of Al-Mustakhrajat in Al-Sunan Al-Kubra by Al-Bayhaqi، through the aspects of Ibn Al-Turkmani's criticism of him on the issue of attributing the hadith to the Sahih

Dr. Khaled Abdullah Al-Sualami
Professor of Hadith and his knowledge of Hajar University, Yemen
noon777400800@gmail.com
00967770306520

Abstract

The research aims to explain the conditions and benefits of Al-Mustakhrajat in the Al-Sunan Al-Kubra from a practical and applied reality،in addition to collecting the aspects of Ibn Al-Turkmani's criticism of Al-Bayhaqi regarding the attribution of the hadith to the Sahih. **The problem of the research** is to ask about the benefits of the Al-Mustakhrajat that were found in Al-Sunan al-Kubra and were not mentioned in the mustalah hadith books. Also، what are the ways in which Ibn al-Turkmani criticized al-Bayhaqi regarding the issue of attributing the hadith to the sahih which the mustalah hadith books did not address?. **The research used** the inductive analytical method. One of the most prominent. **results of the research** is that Al-Bayhaqi's approach in attributing the hadith to the Sahih is based on the condition and benefits of Al-Mustakhrajat، The total benefits of Al-Mustakhrajat in the Al-Sunan Al-Kubra within the limits of the study are (sixteen) benefits، and the researcher mentioned (five) other benefits from outside the limits of the study، and that in Al-Sunan Al-Kubra there are benefits to Al-Mustakhrajat that were not mentioned in mustalah hadith books. and the main caveat of relying on Al-Bayhaqi in attributing the hadith to the Sahihs is more than what was mentioned in the Mustalah hadith books، as Ibn Al-Turkmani's criticism of Al-Bayhaqi on this issue reached (twelve) faces، which the Mustalah Hadith books mentioned only one aspect**.**

Keywords: books such as Al-Mustakhrajat، benefits of Al-Mustakhrajat ، condition of Al-Mustakhrajat ، Al-Bayhaqi's attribution of hadith.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله.

صنف البيهقي كتاب السنن الكبير على أبواب الفقه، وجعله كالمستخرج على البخاري ومسلم، فروى أغلب متونهما، ووصل إلى طرق تلك المتون عندهما بأسانيده الخاصة إلى شيوخهما أو من فوقهم، مع تصريحه بنسبة الحديث إلى الصحيحين أو أحدهما، من حيث ٱلتَقَى إسناده مع كل منهما، وقد تعقب ابن التركماني عليه شيئا مما نسبه إلى الصحيح من عدة وجوه، والبحث يتناول هذه الوجوه، فيمكن من خلالها بيان شرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى من واقع عملي تطبيقي.

أهمية البحث:

1- القيمة العلمية للسنن الكبرى في دراسات الصحيحين؛ إذ ضم أغلب متونهما، واشتمل على الكثير من طرق وأسانيد تلك المتون كما جاءت في الصحيحين، واعتمده شراح الحديث في توجيه روايات الصحيح ورفع إشكالاته، وتحصيل فوائد المستخرجات منه.

2- أنه مثال عملي تطبيقي لشرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى للبيهقي.

مشكلة البحث: تتلخص إشكالية البحث في الآتي:

1- أشار الحافظ ابن حجر إلى أن فوائد المستخرجات أكثر مما ذُكر في كتب مصطلح الحديث[1]، والسؤال الذي يجيب عنه هذا البحث: ما فوائد المستخرجات التي لم تذكر في كتب مصطلح الحديث، ويمكن أن نقف عليها في السنن الكبرى ؟

2- قَصرت كتب مصطلح الحديث دواعي الاحتراز من تقليد البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيح على سبب واحد[2]؛ لكن ابن التركماني تعقب عليه هذه المسألة من وجوه كثيرة،

---

(1) نقله عنه تلميذه البقاعي في النكت الوفية بما في شرح الألفية (1/ 151) قال: "ثم نقل شيخنا عن الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين أنه يقف بالفوائد عن الخمس عشرة، فأفكر مليا، ثم قال: عندي ما يزيد على ذلك بكثير، وهو أن كل علة أعل بها حديث في أحد الصحيحين، جاءت رواية المستخرج سالمة منها، فهي من فوائد المستخرج وذلك كثير جدا".

(2) هو (أنه يريد أصل الحديث لا جميع لفظه)، انظر: مقدمة ابن الصلاح (22 وما بعدها)، والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر(1/ 292)، والنكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي (151/1)، وتدريب الراوي للسيوطي (112/1 وما بعدها)، وفتح المغيث للسخاوي (40/1)، وتوضيح الأفكار للصنعاني (1/ 74 وما بعدها)، وتوجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائري (1/ 347).

والسؤال الذي يجيب عنه هذا البحث: ما وجوه تعقب ابن التركماني على البيهقي في مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح، التي لم تنبه عليها كتب مصطلح الحديث؟

أهداف البحث:

1- بيان شرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى للبيهقي من واقع عملي تطبيقي.

2- جمع وجوه تعقب ابن التركماني على البيهقي في مسألة عزو الحديث إلى الصحيح.

منهج البحث:

استخدم البحث المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي.

حدود الدراسة:

ما تعقبه ابن التركماني في كتابه الجوهر النقي على البيهقي في مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح.

الدراسات السابقة:

لم أقف -حسب بحثي- على دراسة تتعلق بشرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى للبيهقي، وكذلك لم أقف على دراسة أحصت وجمعت وجوه تعقب ابن التركماني على البيهقي بخصوص عزوه الحديث إلى الصحيح، وفي تعقب ابن التركماني على البيهقي عموما وقفت على دراسة بعنوان: "دراسة تعقبات ابن التركماني في الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي"[1]، تناولت كل ما تعقبه ابن التركماني على البيهقي في الحديث والفقه وأصوله واللغة والتفسير وغير ذلك، بغرض الوصول إلى نتيجة بين البيهقي وابن التركماني، في حين اتجه هذا البحث إلى تتبع شرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى، عن طريق جمع واستخلاص

([1]) وهو مشروع علمي لمرحلة الدكتوراه في قسم فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بإشراف: الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، قُسِّم المشروع على عدد من الباحثين، ونوقشت أبحاثهم في عام 1421-1422هـ. وهم: 1-خالد مرغوب بن محمد الهندي (من أول كتاب الصلاة إلى نهاية صلاة النافلة)، 2-حسين بن شريف العبدلي الفيفي (من أول الكتاب إلى نهاية كتاب الحيض)، 3- عبد الرحمن صالح مسفر الشمراني (من أول كتاب النكاح إلى آخر كتاب المرتد)، 4-قاسم حمد الطواشي (من أول كتاب الحدود إلى نهاية الكتاب)، 5-كوليبالي بازومانا سنقل (من باب بيان السبيل من كتاب الحج إلى آخر باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبله باسم الهدية من كتاب الصدقات)،6-عبدالعزيز بن عبدالبصير (من بداية جماع أبواب فضل الجماعة والعذر بتركها إلى نهاية كتاب الصيام) ونوقش بحثه في 1436هـ، إشراف د. عبدالعزيز الصاعدي.

أوجه تعقب ابن التركماني على البيهقي في مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح، التي بلغت (اثني عشر) وجها، ودراسة ما ورد تحت كل وجه منها على ضوء شرط وفوائد المستخرجات، بغرض بيان شرط الاستخراج في السنن الكبرى، والوقوف على فوائد المستخرجات فيه.

المبحث الأول: شرط وفوائد المستخرجات في السنن الكبرى للبيهقي، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: الاستخراج، شرطه، وأنواعه، وطريقة التصنيف فيه.

تعريف المستخرجات:

قال العراقي[1]: "المستخرج موضوعه أن يأتي المصنف إلى كتاب البخاري، أو مسلم، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري، أو مسلم، فيجتمع إسناد المصنف مع إسناد البخاري، أو مسلم في شيخه، أو من فوقه".

شرط الاستخراج:

قال ابن حجر: "إذا اجتمع المُستخرِج مع صاحب الأصل في من فوق شيخه، لا يسمى مُستَخرِجاً، إلا إذا لم يجد طريقاً توصله إلى شيخه، وتفيد ما تفيده الطريق التي أوصلته إلى من فوق، وحاصله: أنه يشترط أن لا يصل إلى الأبعد، مع وجود السند إلى الأقرب إلا لعذر من علو، أو زيادة حكم مهم، أو نحو ذلك"[2]. وقال السخاوي:" لكن لا يسوغ للمُخَرِّج العدول عن الطريق التي يَقرُب اجتماعه مع مصنف الأصل فيها إلى الطريق البعيدة، إلا لغرض من علو أو زيادة حكمٍ مهمٍ، أو نحو ذلك"[3].

وخلاصة ما تقدم أن للمستخرجات شرطين، هما:

(1) ألا يروي المُستَخرِج الحديث من طريق صاحب الصحيح؛ بل عن شيخه أو من فوقه.

(2) ألا يصل المُستَخرِج إلى شيخٍ أبعد في سند صاحب الصحيح، حتى يفقد سنداً يوصله إلى الشيخ الأقرب إلا لعذر مِنْ علو أو زيادة مهمة[4].

---

(1) شرح التبصرة والتذكرة (42/1).

(2) انظر: النكت الوفية بما في شرح الألفية (4/ 15).

(3) فتح المغيث (1/ 38).

(4) انظر: تدريب الراوي (1/ 112).

أنواع الاستخراج:

1- الزيادات على كتب الحديث: وهو أن يأتي راوي كتاب ما، فيروي بإسناده الخاص حديثا مذكوراً في الكتاب، من غير طريق المصنِف، فيلتقي معه في شيخه، أو شيخٍ فوقه، وهو ما يعرف بالزيادات على كتب الحديث، وليست كل زيادة لراوي الكتاب تكون استخراجا إلا إذا كانت متابعة لما رواه المصنِف في الكتاب، وإلا فهي زيادة، وليست استخراجا، ومنها: زيادات الفربري على البخاري[1]، وزيادات إبراهيم بن سفيان على مسلم[2].

وزيادات أبي الحسن القطان على ابن ماجه[3]، وزيادات عبد الله بن أحمد على المسند، وهو أشهر هذه الزيادات[4]، مع التنبيه على أن شرط الزيادة التي تتضمن معنى الاستخراج أن تكون متابعة لحديث ذكره أحمد في المسند، أما ما زاده عبد الله استقلالاً من أحاديث لم يذكرها والده في المسند، فهي زيادة فقط، وليست استخراجا ؛ لعدم تحقق شرط المستخرجات [5].

2- كتب المستخرجات: وهي المصنفات التي تقيدت باستخراج أحاديث كتب معينة، كمستخرج الإسماعيلي(ت371هـ) على البخاري.

3- كتب عُمِلَت كالمستخرجات: وهي كتب الرواية التي صنفت في مجالات حديثية غير موضوع المستخرجات؛ لكن وقع الاستخراج فيها للحديث بعد الحديث، دون تقيد بمصادر

---

(1) انظر: مثال زيادات محمد بن يوسف الفربري على البخاري في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (1/ 31 رقم 100) وانظر: فتح الباري لابن حجر (195/1).

(2) على صحيح مسلم زيادتان ينطبق عليها شرط الاستخراج، (إحداها): زيادات أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، (ت308هـ) راوي الصحيح عن مسلم، وهو يرويها بإسناده من غير طريق مسلم، فيجتمع معه في شيوخه أو من فوقهم، وهي (13) زيادة، و(الأخرى): زيادات أبي أحمد محمد بن عيسى الجُلودي (ت 368هـ) راوي صحيح مسلم عن إبراهيم بن سفيان، وهي (أربعة) أحاديث يرويها من غير طريق إبراهيم بن سفيان عن مسلم، فيلتقي مع مسلم في شيوخه. انظر: بحث "إبراهيم بن محمد بن سفيان روايته، وزياداته، وتعليقاته على صحيح مسلم.

(3) زاد أبو الحسن القطان (ت345هـ) راوي السنن عن ابن ماجه (44) زيادة، ينطبق عليها شرط الاستخراج، انظر: زيادة أبي الحسن القطان على سنن ابن ماجه.

(4) على مسند أحمد زيادتان، (إحداهما): زيادات عبد الله بن أحمد (ت290هـ) جمعها الدكتور عامر صبري، فبلغت (230) حديثاً في كتابه "زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند"، و(الثانية) زيادات أبي بكر أحمد بن جعفر القطيعي (ت368هـ) راوي المسند عن عبد الله بن أحمد، وهي قليلة. انظر: مناهج المحدثين مالك وأحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والطبراني" (ص64-65).

(5) يقول أحمد بن الصديق الغماري في " الأمالي المستظرفة على الرسالة المستطرفة"(ص54): "الواقع أن زوائد عبد الله بن أحمد لمسند أبيه هي أحاديث يرويها عن شيوخه، ويذكرها داخل مسند أبيه مفرقة، وغالبها طرق للحديث الذي يذكره والده، وكثير منها مما لم يذكره والده أيضا"اهـ. قلت: فما كان من الأول، فهي زيادة واستخراج، وما كان من الثاني فهي زيادة وليست استخراجا؛ لانتفاء شرط الاستخراج.

معينة، فهي كالمستخرجات من هذا الوجه، ومن حيث إنها كتب رواية مسندة، كانت أصولاً يُعزى إليها ويُخرَّج منها، مثل: كتاب (الأموال لابن زنجويه) حميد بن مخلد، المتوفي سنة (248، وقيل251هـ)، قال الكتاني: "وكتابه كالمستخرج على كتاب الأموال لأبي عبيد وقد شاركه في بعض شيوخه وزاد عليه زيادات" اهـ. [1]. ومثل: كتاب (المنتقى لابن الجارود) النيسابوري عبدالله بن علي المتوفي سنة (306، أو307هـ) وهو كالمستخرج على أصول أحاديث ابن خزيمة وعلى أصول أحاديث مصنفات الصحيح قبله [2].

طريقة كتب المستخرجات عند المتأخرين:

استقرت طريقة مصنفي المستخرجات في القرن الخامس والسادس على نسبة الحديث إلى صاحب الكتاب المستخرَج عليه، من حيث ٱلْتَقَى إسناد المستخرِج معه في شيخه أو من فوقه، ومن أهم كتب المستخرجات التي جرى فيها الاستخراج في القرن الخامس وما بعده، ما يأتي:

1) من كتب المستخرجات: مستخرج أبي نعيم الأصبهاني(430هـ) على صحيح مسلم[3]، فهو بعد أن يورد الحديث بسنده ينسبه إلى مسلم، من حيث اجتمع إسناده مع مسلم، في شيخه أو شيخ فوقه، وقد اعتمد عليه شراح الحديث في توجيه الروايات، وذكر الطرق والزيادات، ووصل المعلقات، وغير ذلك[4] من فوائد للمستخرجات.

2) ومن الكتب التي عُمِلت كالمستخرجات: الكتب المرتبة على أبواب الفقه مثل: السنن الكبرى للبيهقي(458هـ)، وشرح السنة للبغوي (510هـ)، ومما عمل كالمستخرجات: كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي(584هـ)، وبعض كتب المعاجم والمشيخات.

يقول السخاوي: "ثم إن أصحاب المستخرجات غير متفردين بصنيعهم، بل أكثر المخرجين للمشيخات والمعاجم، وكذا للأبواب، يوردون الحديث بأسانيدهم، ثم يصرحون بعد انتهاء سياقه

---

(1) الرسالة المستطرفة (ص47)، وانظر: ترجمته في سير أعلام النبلاء (19/12) وقد طبع "كتاب الأموال لابن زنجويه" مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، بتحقيق د. شاكر ذيب فياض.

(2) انظر: إتحاف المهرة (1/ 159)، والرسالة المستطرفة (ص25)، وانظر: ترجمته في سير أعلام النبلاء (14/ 239) وقد طبع كتاب المنتقى عدة طبعات، منها: طبعة مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، بتحقيق عبد الله عمر البارودي، في مجلد، وفيه (1114) حديثا. وانظر: " الإمام الحافظ ابن الجارود وكتابه المنتقى.

(3) وهو مطبوع في دار الكتب العلمية – بيروت، في (4) مجلدات، تحقيق: محمد حسن الشافعي.

(4) انظر: من ذلك في شرح النووي على مسلم (1/ 193)، (65/1)، (2/ 43)، (2/ 69)، (2/ 69)، وانظر: منه في فتح الباري لابن حجر(1/ 45)، (1/ 53)، (3/ 251)، (12/ 60)، (13/ 12).

غالباً بعزوه إلى البخاري أو مسلم، أو إليهما معاً، مع اختلاف الألفاظ وغيرها، يريدون أصله"[1]اهـ.

المطلب الثاني: الاستخراج على الصحيحين في السنن الكبرى للبيهقي.

لم يكن قصد البيهقي في السنن الكبير التصنيف في موضوع المستخرجات على سبيل الاستقلال، إنما وقع له الاستخراج فيه على أغلب مرويات البخاري ومسلم؛ إذ روى بأسانيده الخاصة جملة كبيرة من أحاديثهما، من طريق شيوخهما أو من فوقهم.

وقصارى القول إن البيهقي عمل السنن الكبرى، كالمستخرج على البخاري ومسلم، ولم يعمله مستخرجا عليهما حقيقة في أصل وضعه؛ لأن قصده من تصنيفه، ودافعه الأول، هو التفقه الذي هو موضوع التصنيف في السنن.

وقد حصل البيهقي على قدرٍ كبيرٍ من طرق وأسانيد الحديث الواحد التي ساقها البخاري ومسلم، عن طريق تملكه حق روايتها عن شيوخه، وفق طرق التحمل المعتبرة، وهو يُفرّق هذه الطرق على أبواب كتابه، وينسبها إلى الصحيح في مواضعها على طريقة كتب المستخرجات.

واستخراج البيهقي هذا الكم الكبير من روايات الصحيحين[2]، جعل لكتابه أهمية علمية، وأكسبه ميزة كبرى، في دراسات الصحيحين.

أهم خصائص استخراج البيهقي على الصحيحين في السنن الكبرى:

(1) ينسب الحديث إلى الصحيحين أو أحدهما بعد فراغه من سياقه، على طريقة أصحاب المستخرجات في القرن الخامس وما بعده.

(2) يصرح عند نسبة الحديث إلى الصحيح بموضع اجتماع إسناده مع إسناد صاحب الصحيح، فيقول مثلا: "رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس". بعد أن يكون قد رواه في السنن من طريق يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهري.

---

(1) فتح المغيث (1/ 40).

(2) يقول الدكتور نجم عبد الرحمن خلف: "إن البيهقي قد اقتبس من الصحيحين ما يربو على (7000) حديث، من طريقه وأسانيده الخاصة به". وذكر في مرة رقماً على وجه التحديد هو (7797). انظر: له على الترتيب في النقل (موارد الإمام البيهقي في السنن الكبرى) (ص10وص49)، و(الإمام البيهقي شيخ الفقه والحديث وصاحب السنن الكبرى) (ص158-159).

(3) ما اتفق عليه الشيخان فإنه ينسبه لهما معا، مصرحا بموضع التقاء إسناده مع كل واحد منهما، ومقدما في الذكر من كان اجتماع إسناده معه في شيخه الأقرب، على من اجتمع معه في شيخه الأبعد[1]. فيقول مثلا: " رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة ". بعد أن يكون قد رواه من طريق يحيى بن يحيى، أنا أبو الأحوص، عن الأشعث، عن الأسود بن هلال، عن المغيرة بن شعبة.

(4) يريد من نسبة الحديث إلى الصحيح أصله لا جميع لفظه، فهو كسائر كتب المستخرجات تقع في روايتها أثناء المتون زيادات أو نقص أو تفاوت، والمستخرِج يروي لفظه كما وقع له عن شيوخه[2].

(5) يشير أحيانا لما وقع في لفظه من زيادات[3]، واختصار[4]، وتفاوت[5]، مع الصحيح.

---

(1) ومن أمثلة تقديم البيهقي مسلما على البخاري لأجل اجتماع إسناده معه في موضع أقرب من موضع اجتماعه مع البخاري انظر: في المجلد الأول الصفحات الآتية: (83) (114) (187) (189) (274) (294) (308) (361) (389) (429). وانظر: في المجلد الثاني الصفحات: (4) (14) (53) (61) (150) (227) (311) (330) (411).

(2) انظر: في المبحث الثاني، مقدمة الوجه الثالث.

(3) من أمثلة تمييز البيهقي لزيادة لفظ روايته على لفظ الصحيح: قوله في (3/ 273 رقم 5899): (وأخرجاه من حديث حاتم بن وردان عن أيوب موصولا إلا أنه ليس فيه ذكر الديباج والأزرار وكذلك أخرجاه عن قتيبة عن الليث ليس فيه ذكر الديباج والأزرار). وقال في (2/ 246 رقم 3149): (أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة دون قوله في الصلاة). وقال في (399/3 رقم6465): (أخرجه البخاري بمعناه في حديث وهيب عن هشام دون ما في صدره من بكاء عائشة وقولها: وقراءته الآية). وقال في (50/4رقم6819):(أخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة مختصرا). وقال في (196/4رقم7659):(وأخرجه مسلم من حديث معمر عن عبد الله بن مسلم مختصرا).وقال في (112/5رقم9224):(وقد أخرجه البخاري ومسلم من حديث بن جريج عن عطاء مختصرا). وقال في (5/ 187 رقم9682): (أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شبل دون قوله والنسك بمكة). وقال في (8/2 رقم2061): (رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق دون قصة الدخول عن عطاء ودون ذكر أسامة).

(4) من أمثلة تمييز البيهقي النقص والاختصار في لفظ روايته عن لفظ الصحيح: قوله في (195/1رقم 892): (وأخرجه مسلم من حديث معاذ عن شعبة وزاد في الحديث وبيننا وبينها ستر). وقال في (3/ 53رقم 4704): (أخرجه البخاري في الصحيح من حديث يعقوب بن إبراهيم عن أبيه أطول من هذا وذكر فيه هذه الألفاظ). وقال في (5/ 119رقم 9266): (أخرجه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم عن إبراهيم بن سويد عن عمرو أتم من ذلك).

(5) ومن أمثلة توضيح البيهقي تفاوت لفظ روايته ولفظ الصحيح: قوله في (353/2 رقم 3708): (أخرجه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر عن يزيد بن إبراهيم إلا أنه قال وأكثر ظني أنها العصر). وقال في (301/5 رقم 9682): (أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال الليث عن أبي الزناد فذكره وقال مراض بدل مراق). وفي (1/ 69 رقم 330) عند حديث عائشة في الوضوء الذي فيه (ويل للعراقيب من النار) قال البيهقي: (رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر إلا أنه قال للأعقاب). وقال البيهقي في (5/ 209 رقم 9813):(أخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة وقال الحية بدل العقرب وكأن شعبة كان شك في ذلك). وقال في سنن البيهقي الكبرى (2/ 246رقم 3148): (وأخرجاه أيضا عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه إلا أنه قال التصفيح بدل التصفيق). وقال في (291/9رقم18990): (ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا).

(6) قد يبين اختلاف روايات الصحيح ونسخه بعزو الحديث إلى الصحيح بعبارة "في بعض النسخ"[1].

(7) يستخرج أحاديث الصحيح من طرق روايتها المتعددة في الصحيح، وذلك عندما يكرر الحديث في كتابه[2].

(8) قد ينبه على فوائد المستخرجات إشارة أو صراحة، فمن الأول أنه ينسب الحديث إلى البخاري من الطريق المعلقة، بعد أن رواها موصولة، إشارة منه إلى فائدة وصلها في كتابه السنن[3]، ومن الثاني تعليله روايات الصحيح بعبارة صريحة بعد روايته لوجه الرواية المخالف لرواية الصحيح[4]، ومنه ما تقدم من تصريحه بزيادة لفظه على الصحيح.

فوائد المستخرجات على الصحيحين في السنن الكبرى للبيهقي:

بلغ عُدَّتها في حدود الدراسة (ست عشرة) فائدة، ملتقطة من تعقبات ابن التركماني على البيهقي في نسبته الحديث إلى الصحيح–وستأتي مع أمثلتها بالتفصيل في المبحث الثاني– وتليها (خمس) فوائد أخرى من خارج حدود الدراسة، وذلك على النحو الآتي:

(1) وصل معلقات الصحيح[5].

(2) التصريح برفع ما هو في الصحيح موقوف أو في صورة الموقوف [6].

(3) تمييز وفصل الكلام المدرج أو الموقوف في الحديث عن المرفوع، مما خُلِط ببعضه، ولم يفصل في الصحيح[7].

---

(1) انظر: في المبحث الثاني، أمثلة الوجه العاشر، وانظر: أيضا مثال الوجه الخامس.

(2) فمثلا روى البخاري من طريق عفان بن مسلم، ومن طريق موسى بن إسماعيل حديث داود بن أبي الفرات بسنده إلى عمر مرفوعا أيّما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة"...الحديث، فيستخرجه البيهقي على البخاري من الطريقين فيرويه في كتاب الجنائز بإسناده إلى عفان عن داود بن أبي الفرات به، ثم يقول: "أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال عفان". ويرويه في كتاب آداب القاضي بإسناده إلى موسى بن إسماعيل عن داود بن أبي الفرات به، ثم يقول: "رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل". انظر: المثال بالتفصيل في المبحث الثاني، الوجه الأول: المثال الثاني.

(3) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الأول: المثال الأول، والثاني، والثالث، وانظر: مثال الوجه الخامس، وانظر: في المبحث الثالث: المثال الثاني.

(4) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: الأمثلة المذكورة تحت الفقرات برقم (1)، (2)، (3)، (4).

(5) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الأول، المثال الأول، والثاني، والثالث، وانظر: مثال الوجه الخامس، وانظر: في المطلب الثاني: مثال الوهم الثاني.

(6) انظر: في المبحث الثاني، مثال الوجه الرابع.

(7) انظر: في المبحث الثاني، الوجه السابع: المثال الرابع.

(4) الزيادة في قدر الصحيح[1]، كزيادة ألفاظ، أو حكم، أو تتمة محذوف، أو تبيين مختصر، أو زيادة شرح وتوضيح للحديث[2].

(5) ذكر قصة في الحديث لم تقع في الصحيح، ووقعت في المستخرج عليه[3].

(6) بيان أوجه تعليل روايات الصحيحين[4]، كالتعليل بزيادة الثقة في المتن[5]، والتعليل بالاختلاف في الوصل والإرسال، كمجيئه بنقص راو عن سند الصحيح، ومنه:

أ- تعليل الصحيح بالإرسال[6].

ب- وتعليل الصحيح بسقوط الصحابي[7].

ت- وتعليل الصحيح بسقوط راوٍ في سنده، بمجيئه في المستخرجات بزيادة راوٍ في موضع محتمل فيه الزيادة[8] بشرطه.

(7) الوقوف على ألفاظ الحديث الواحد، ما يفيد في التصور الكامل له، وإيضاح مراد النص، ويفسر أحاديث أخرى[9].

(8) التقوية بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة[10]، ببيان الرواة الذين تابعوا راوي الحديث في الصحيح[11].

(9) الوقوف على متون الأحاديث المحالة على غيرها في الصحيح، والتي لم يسق لفظها صاحب الصحيح، كأن يُحيل لفظه على حديث سابق، وهو كثير في صحيح مسلم[12].

---

(1) (بشرط صحة السند بين المستخرِج وبين الرجل الذي التقى فيه إسناد المستخرج، وإسناد صاحب الصحيح). وتوسع الحافظ ابن حجر في الاستدلال على ذلك في النكت على مقدمة ابن الصلاح (292/1-293)، ونقله عنه السيوطي في تدريب الراوي (115/1)، والبقاعي في النكت الوفية بما في شرح الألفية (148/1).

(2) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الثالث: الأمثلة المذكورة في رقم (2) ورقم (3) ورقم (4).

(3) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (2).

(4) تعليل روايات الصحيحين إن تم الانتقاد للبيهقي، فالأغلب فيه أنه من باب الصناعة الحديثية غير مؤثر في صحة الحديث.

(5) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (4).

(6) انظر في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (1).

(7) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (2).

(8) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (3).

(9) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الثالث: المثال المذكور في رقم (2).

(10) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (321/1)، تدريب الراوي للسيوطي (1/ 116).

(11) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (1).

(12) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الثالث: المثال المذكور في رقم (4).

(10) بيان ما أشير إليه في الصحيح ولم يُذكر لفظه فيه [1].

(11) تعيين المهمل من أسماء رجال سند الصحيح[2].

(12) توثيق وإفادة اختلاف نسخ الصحيح في السند' كاختلاف نسخ الصحيح في وصل وتعليق رواية البخاري عن شيوخه[3].

(13) توثيق ما جاء في بعض نسخ الصحيح غير المعروفة عند المتأخرين، مثل نسبة بعض طرق وروايات الحديث إلى بعض نسخ الصحيح ليست معروفة [4].

(14) الاستعانة بها في ترجيح اختلاف روايات الصحيح ونسخه في السند [5].

(15) بيان تفاوت روايات الصحيح ونسخه في المتن[6] كالاختلاف الواقع بينها في الزيادة والنقص.

(16) ذكر وجه سماع آخر للراوي محتمل في السند، كأن يسمعه في المستخرَج بواسطة عن شيخه، ويسمعه في الصحيح مباشرة عنه بلا واسطة، وترجح سماعه بالوجهين[7].

(17) الإشارة إلى اختلاف روايات الصحيح ونسخه في ذكر أو إسقاط بعض طرق الحديث[8].

---

(1) انظر: في المبحث الثاني، الوجه الحادي عشر: المثال الثاني.

(2) انظر في المبحث الثاني، مثال الوجه الثاني عشر.

(3) انظر في المبحث الثاني، الوجه الأول: المثال الثاني.

(4) انظر: في المبحث الثاني، مثال الوجه العاشر، وانظر: مثالاً آخر له في نفس الوجه، هامش رقم (221) تحت ما نسبه إلى نسخ ليست معروفة.

(5) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (1).

(6) انظر: في المبحث الثاني، مثال الوجه الخامس.

(7) انظر: في المبحث الثاني، الوجه التاسع: المثال المذكور في رقم (3).

(8) ويمكن أن يمثل له بما رواه البيهقي بسنده إلى إبراهيم بن عبد الله أنبا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ... الحديث، قال البيهقي: "رواه مسلم في بعض النسخ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن عبيد" اهـ. قال النووي:" هذا الحديث وجد في رواية أبي العلاء بن ماهان لأهل المغرب، ولم يوجد في روايات بلادنا من جهة عبد الغافر الفارسي، ولكنه يوجد في كثير من الأصول في آخر كتاب الجنائز، ويُضبب عليه، وربما كُتب في الحاشية " اهـ. السنن الكبرى (4/70رقم6950)، وصحيح مسلم (2/ 671 رقم 108- 976)، وشرح النووي (7/ 45-46).

(18) تأكيد رسم النص، أو صورته المُشْكِلة في الصحيح[1]، من خلال رواية المستخرجات.

(19) إزالة الشك، ورفع التردد في متن حديث الصحيح[2].

(20) تحديد الراوي مصدر الشك في متن الحديث[3].

(21) الحصول على نكت وفوائد ولطائف إسنادية [4].

---

(1) يمكن أن نمثل له بما رواه مسلم (1031) قال: حدثني زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، جميعاً عن يحيى القطان، قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، مرفوعا: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: وذكر منهم ورجل تصدق بصدقة، فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله). ورواه البيهقي في الكبرى (4/ 190رقم 7625) من طريق محمد بن المثنى بنفس إسناد ولفظ مسلم. وقال البيهقي: ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله (لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه... فذكر الرواية بلفظ: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) اهـ. قلت: قوله في مسلم: (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) مُشْكِل؛ لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين، فتبين لنا من كلام البيهقي واستخراجه على مسلم هذا الحديث أنه هكذا جاء في أصل رواية صحيح مسلم:(حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله). وأنه ليس خطأ في النُسخ أو من النُساخ، وهذه إحدى فوائد المستخرجات.

(2) يمكن أن نمثل له بما رواه البخاري برقم (1590) من طريق الوليد، حدثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم مِنَ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ بِمِنًى "نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ". يَعْنِي ذَلِكَ الْمُحَصَّب وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ، وَلاَ يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. قال ابن حجر في الفتح (3/ 453): قوله (تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب أو بني المطلب) كذا وقع عنده بالشك، ووقع عند البيهقي من طريق أخرى عن الوليد (وبني المطلب) بغير شك فكأن الوهم منه". قلت: أخرجه البيهقي في الكبرى (5/ 160رقم9514) كما قال بغير شك

(3) روى البيهقي بسنده إلى أبي داود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ... الحديث ». قال البيهقي: "أخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة، وقال: الحية بدل العقرب، وكأن شعبة كان شك في ذلك". السنن الكبرى (5/ 209رقم9813)، صحيح مسلم (2/ 856 رقم 67-1198).

(4) يمكن أن نمثل له بما رواه البخاري (43/9 رقم 7046) قال حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، فذكر الحديث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل...، الحديث". قال ابن حجر في الفتح (12/ 433): "ولم يقع لي من رواية الليث عنه -يعني يونس بن يزيد- إلا في البخاري وقد عسر على أصحاب المستخرجات كالإسماعيلي، وأبي نعيم، وأبي عوانة، والبرقاني، فأخرجوه من رواية بن وهب [عن يونس] وأخرجه الإسماعيلي أيضا من رواية عبد الله بن المبارك وسعيد بن يحيى ثلاثتهم عن يونس "اهـ. قلت: رواية الليث عن يونس -التي عسرت على أصحاب المستخرجات الإسماعيلي، وأبي نعيم، وأبي عوانة، والبرقاني - قد أخرجها البيهقي (10/ 39 رقم19670) من طريق يحيى بن بكير حدثني الليث عن يونس به. فالتقى إسناد البيهقي مع البخاري في شيخه المباشر يحيى بن بكير، في حين اجتمع أصحاب المستخرجات الأربعة مع البخاري في شيخه الثالث في السند (يونس بن يزيد)، وهذه ميزة أخرى للبيهقي في هذا السند.

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

ونشير إلى أمرين:

الأول: أن ما ذكر في الأرقام (12)، (13)، (14)، (15)، (16)، (17)، (18)، (19)، (20)، (21) هو من فوائد المستخرجات التي لم تُشر إليها كتب مصطلح الحديث. ونلاحظ أن ما جاء في الأرقام (12)، (13)، (14)، (15)، (17)، يتعلق بروايات الصحيح ونسخه، وله أهميته في دراسات الصحيحين.

الثاني: أن ما ذكر برقم (17)، (18)، (19)، (20)، (21) هو من فوائد المستخرجات التي وقفف عليها الباحث في السنن الكبرى، من خارج حدود الدراسة.

المبحث الثاني: وجوه تعقب ابن التركماني[1] على البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيح، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: وفيه اثنا عشر وجها.

الوجه الأول: نسبة البيهقي الحديث إلى البخاري تعليقاً، وإغفال الوجه المتصل فيه.

عمل البيهقي كتاب السنن الكبرى كالمستخرج على البخاري، ومن فوائد المستخرجات عليه وصل المعلقات فيه، والبيهقي حين يروي الحديث موصولاً من نفس الطريق التي علقها البخاري، فإنه يشير لهذه الفائدة، فقصده من استخراج معلقات البخاري هو وصلها.

والبيهقي يعزو الحديث من طريق أقرب شيخ في سند البخاري يلتقى طريقه به، حتى ولو كان حديث ذلك الشيخ معلقاً، ليوافق مقتضى شرط المستخرجات[2]؛ لكن ابن التركماني لا يلتفت إلى هذا المعنى الذي يراعيه البيهقي في استخراجه معلقات البخاري، فيتعقبه ملزماً له عزوه من الوجه الموصول فيه، لا المعلق، ومن أمثلة هذا الوجه ما يأتي:

---

(1) هو علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، علاء الدين الحنفي الشهير بابن التركماني، (ت 750هـ) وكتابه "الجوهر النقي في الرد على البيهقي" يقول عنه في مقدمته (2/1):"فهذه الفوائد التي علقتها على السنن الكبرى أكثره اعتراضات عليه، ومناقشات له، ومباحثات معه"اهـ. وأشار ابن الملقن إليه في معرض كلامه على السنن، فقال: "وانتقد عليه بعض شيوخنا مواضع يمكن الجواب عنها" اهـ. وقد طبع بهامش السنن الكبرى، وانظر: ترجمته في: الدرر الكامنة (179/3)، والأعلام (311/4)، ومعجم المؤلفين (145/7)، والرسالة المستطرفة (ص32 و114).

(2) وهو (أن لا يصل المستخرج إلى الشيخ الأبعد في سند صاحب الصحيح، مع وجود السند إلى الأقرب) انظر: فتح المغيث (1/ 38)، والنكت الوفية بما في شرح الألفية (145/1).

(المثال الأول):

روى البيهقي[1] في كتاب الْعِدَدِ، باب عدة الحامل، بسنده إلى يعقوب بن سفيان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عطية مالك بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود فذكر الحديث، وفيه: «لنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى (وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)».

قال البيهقي: "أخرجه البخاري في الصحيح، فقال: وقال سليمان بن حرب وأبو النعمان، فذكره".

وتعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي[2] فقال:" قلت الكلام عليه من وجهين، أحدهما: أن البخاري أخرجه في الصحيح من تفسير سورة البقرة متصلاً، فقال حدثني حبان، ثنا عبد الله، أنا عبد الله بن عون، [عن محمد بن سيرين]، فأغفل البيهقي هذا، وجعله من تعليقات البخاري". [3].

ويُجاب عنه بالآتي:

(1) **أن من فوائد المستخرجات على البخاري وصل معلقاته**؛ ولذا صرح البيهقي بإخراج البخاري رواية (سليمان بن حرب) تعليقا، بعد أن رواها موصولة، إشارة منه لهذه الفائدة من فوائد المستخرجات.

(2) **أن البيهقي نسبه إلى البخاري من موضع التقائه معه في (سليمان بن حرب) شيخ البخاري، وفق مقتضى شرط المستخرجات**[4]؛ إذ قصد المستخرِج موافقة صاحب الصحيح باجتماع إسناده معه في شيخه المباشر، ولو أن البيهقي نسبه إلى البخاري من الطريق المتصلة فيه، التي أشار لها ابن التركماني، لكان موضع التقاء إسناده مع البخاري في

---

(1) السنن الكبرى (7/ 430 رقم(15250).

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (430/7).

(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير متصلا (30/6 رقم (4532)، ومعلقا (156/6رقم 4910).

(4) وهو (أن لا يصل المستخرج إلى الشيخ الأبعد في سند صاحب الصحيح مع وجود السند إلى الأقرب، إلا إذا لم يجد طريقا موصلة إلى الشيخ الأقرب). انظر: النكت الوفية (145/1)، وفتح المغيث (1/ 38). تحرير علوم الحديث (870/2).

(محمد بن سيرين)، وهو الشيخ الرابع في سند البخاري، ولخالف بذلك مقتضى شرط المستخرجات، بتجاوزه موضع اجتماعه مع البخاري في شيخه المباشر إلى شيخ أبعد.

(المثال الثاني):

روى البيهقي[1] في كتاب الجنائز، بسنده عن محمد بن إسحاق الصغاني، أنبأ عفان أنبأ داود بن أبي الفرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، عن عمر مرفوعا « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهِ الْجَنَّةَ ». قَالَ قُلْنَا: وَثَلاَثَةٌ،... الحديث.

قال البيهقي: "أخرجه البخاري في الصحيح، فقال وقال عفان، فذكره".

وتعقبه ابن التركماني[2]، فقال:" قد ذكره البخاري في كتاب الشهادات من صحيحه متصلا [3] محتجاً به على شرطه، فقال ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا داود بن أبي الفرات، فذكره، وحيث نسبه البيهقي إلى البخاري، كان الواجب عليه أن ينسبه إلى موضع احتج به البخاري فيه، وكان على شرطه، ولا ينسبه إلى موضع علَّقه[4] فيه، فقال: وقال عفان" اهـ.

دراسة تعقب ابن التركماني:

أولاً: اختلاف نسخ البخاري في وصل وتعليق رواية عفان:

الذي يظهر من نسخة البيهقي وابن التركماني أنها معلقة، وقد جاءت متصلة في أكثر النسخ، قال الحافظ ابن حجر[5]: "قوله: **حدثنا عفان** كذا للأكثر، وذكر أصحاب الأطراف أنه أخرجه قائلا فيه **قال عفان**[6]، وبذلك جزم البيهقي، وقد وصله أبو بكر بن أبي شيبة[7] في مسنده عن عفان به، ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي، وأبو نعيم".

---

(1) السنن الكبرى(4/ 75 رقم6978).

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (4 / 74 – 75).

(3) صحيح البخاري (3/ 169رقم2643).

(4) الصحيح (2/ 97رقم1368) وفي النسخ المطبوعة قال حدثنا عفان.

(5) فتح الباري (3/ 229 –230).

(6) هكذا نسبه المزي إلى البخاري معلقا كما في "تحفة الأشراف"(33/8رقم10472).

(7) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (3/ 47 رقم11996).

- وفي نسبة البيهقي حديث عفان إلى البخاري معلقاً، على خلاف أكثر نسخ البخاري التي ذكرته موصولاً، إحدى فوائد المستخرجات: هي توثيق وإفادة اختلاف نسخ الصحيح في وصل وتعليق رواية البخاري عن شيوخه.

ثانيا: ويُجاب عن تعقب ابن التركماني بالآتي:

(1) **أن من فوائد المستخرجات على البخاري وصل المعلقات فيه،** ولهذا صرَّح البيهقي بإخراج البخاري رواية (عفان) تعليقا، بعد أن رواها موصولة، إشارة منه لهذه الفائدة، كون كتابه كالمستخرج عليه.

(2) **أن البيهقي نسبه إلى البخاري من حيث اجتمع إسناده معه في (عفان بن مسلم الصفار) شيخ البخاري المباشر، وذلك على مقتضى شرط المستخرجات**[1]، فكتابه كالمستخرج على البخاري، وهمُ المستخرِج هو موافقة صاحب الصحيح في شيخه المباشر في السند، ولو أن البيهقي نسبه هنا إلى البخاري من الطريق المتصلة فيه، التي أشار إليها ابن التركماني، لخالف بذلك مقتضى شرط المستخرجات، لتجاوزه شيخ البخاري إلى من فوقه في السند.

(3) ولم تخف على البيهقي طريق موسى بن إسماعيل الموصولة في البخاري، فقد استخرجها كذلك على البخاري، في كتاب آداب القاضي[2]، فرواها من طريق موسى بن إسماعيل، ثم عزاها إليه، فقال: "رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل".

ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في تعقبه.

(المثال الثالث):

روى البيهقي[3] في كتاب الجزية، باب المهادنة، إلى غير مدة بسنده، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وذكر

---

(1) وهو (أن لا يصل المستخرج إلى الشيخ الأبعد في سند صاحب الصحيح مع وجود السند إلى الأقرب، إلا إذا لم يجد طريقا موصلة إلى الشيخ الأقرب). انظر: النكت الوفية (145/1)، وفتح المغيث (1/ 38)، وتحرير علوم الحديث (870/2).

(2) السنن الكبرى (10/ 123رقم20178).

(3) السنن الكبرى (9/ 224 رقم 18599).

قصة سؤال يهود خيبر أن يقرهم صلى الله عليه وسلم عَلَى أَنْ يَكْفُوهُ عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ...الحديث.

قال البيهقي:" رواه مسلم عن إسحاق بن منصور، وأخرجه البخاري فقال: وقال عبد الرزاق...".

وتعقبه ابن التركماني [1] فقال: "كذا أخرجه البخاري في كتاب المزارعة معلقاً[2]، وأخرجه في الخمس عن أحمد بن المقدام، عن فضيل بن سليمان متصلا[3]، فذهل البيهقي عن هذا، وجعله من تعليقات البخاري".

ويُجاب عنه بالآتي:

(1) **تصريح البيهقي بإخراج البخاري رواية (عبد الرزاق تعليقاً)، بعد أن رواها موصولة، إشارة منه لفائدة من فوائد المستخرجات في السنن الكبرى، هي وصل معلقات البخاري.**

(2) **أن نسبة البيهقي الحديث إلى البخاري من طريق عبد الرزاق المعلقة، جاء وفق مقتضى شرط المستخرجات** ؛ فإن همَّ المستخرِج، رواية الحديث من طريق أقرب شيخ لصاحب الصحيح، وعدم تجاوزه إلى من فوقه حتى يفقد السند الموصل إلى الأقرب، وقد اجتمع إسناد البيهقي مع البخاري في (عبد الرزاق الصنعاني)، فنسب البيهقي الحديث إلى البخاري من طريقه، وعبد الرزاق يأتي الثاني في سند البخاري المتصل، فهو من طبقة شيوخ شيوخ البخاري ؛ ولو أن البيهقي نسب الحديث إلى البخاري من الطريق المتصلة فيه التي أشار إليها ابن التركماني، لكان اجتماعه مع البخاري في (موسى بن عقبة)، وهو الشيخ الثالث في سند البخاري، ولتجاوز في نسبة الحديث موضع اجتماعه مع البخاري في شيخه الأقرب إلى شيخه الأبعد، وهذا خلاف مقتضى شرط المستخرجات.

(3) ولم تخف على البيهقي الطريق المتصلة التي أشار إليها ابن التركماني، فقد استخرجه أيضاً على البخاري، في كتاب الجزية، من طريق شيخ البخاري أحمد بن المقدام،

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (224/9).

(2) أخرجه البخاري (3/ 107رقم2338) موصولا من طريق الفضيل بن سليمان، ومعلقا من طريق بن جريج كلاهما عن موسى بن عقبة.

(3) صحيح البخاري رقم (3152).

عن الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، وقال: "رواه البخاري في الصحيح، عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام"[1].

ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في تعقبه[2].

(المثال الرابع):

روى البيهقي في كتاب الأيمان، باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى[3]، حديث أبي هريرة الطويل في قصة آخر أهل الجنة دخولاً الجنة، وفيه: «فيقول الله تعالى: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسَأَلَ غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَ ذَلِكَ...الحديث».

قال البيهقي: (رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان، ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليمان، **قال البخاري: "وقال أَيُّوبُ النَّبِي –صلى الله عليه وسلم– وَعِزَّتِكَ لاَ غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ")**.

وتعقبه ابن التركماني[4]: فقال: "جعله من تعليقات البخاري [يعني قصة أيوب]، وقد أخرجه [البخاري] في كتاب الطهارة، عن إسحاق بن نصر، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم، كذا ذكره المزي في أطرافه[5]، ولفظ الحديث في ذلك الموضع: «بلى وعزتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك». فلا ضرورة إلى جعل البيهقي الحديث من تعليقات البخاري، مع أنه قد أخرجه متصلاً "اهـ.

---

(1) السنن الكبرى (9/ 207 رقم18526).

(2) لعلَّ دافع ابن التركماني في تعقبه الأمثلة السابقة على البيهقي هو مجرد الرغبة في الانتقاد، إذ يبعُد جدا أن يخفى على مثله كون السنن الكبرى كالمستخرج على الصحيحين، ويبعد كذلك أن يغيب عنه في الأمثلة السابقة أن قصد البيهقي من عزو الأحاديث فيها إلى معلقات البخاري هو الإشارة لفائدة وصلها في كتابه من طريق أقرب شيخ للبخاري، محققاً شرط وفوائد المستخرجات، ويؤيد استبعاد هذا عن ابن التركماني، أنه تعقب على البيهقي اقتصاره في عزو الحديث على أحد الصحيحين، وهو فيهما معاً، كما سيأتي في الوجه السادس والسابع، وتعقب أيضا على البيهقي سكوته عن عزو الحديث إلى الصحيح وهو فيهما أو في أحدهما، كما سيأتي في الوجه الثامن، وهذا التعقب منه يقوم على اعتباره السنن الكبرى كالمستخرج على الصحيحين، وإلا لكان من إلزام البيهقي ما لا يلزمه، والله أعلم.

(3) السنن الكبرى (10/ 41 رقم19679).

(4) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/43–42).

(5) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (10/ 404 رقم 14724).

وتعقبه صحيح، فقول البيهقي: (قال البخاري وقال أيوب... إلخ). يوهم أن قصة أيوب إنما ذكرها البخاري تعليقاً[1]، وليس الأمر كذلك، فقد رواها أيضا متصلة[2]، ولم يتبين لي عذر البيهقي فيه، ولو أن البيهقي في قوله: (قال البخاري قال أيوب...) جعل كلمة (روى البخاري) بدل (قال البخاري) لسَلِمَ من تعقب ابن التركماني، فتأمل.

ولم يخفَ على البيهقي إخراج البخاري طريق إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق التي أشار لها ابن التركماني، فقد صرح بذلك في كتاب الطهارة[3]، بعد أن استخرجها على البخاري من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

ولم يشر إلى ذلك ابن التركماني في تعقبه.

(المثال الخامس):

روى البيهقي[4] في كتاب الحج، باب دخول البيت والصلاة فيه، بسنده إلى يحيى بن بكير حدثني الليث قال وقال يونس بن يزيد أخبرني نافع عن عبد الله: (أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَرَدِفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ... الحديث).

قال البيهقي: "أخرجه البخاري في الصحيح[5]، فقال: وقال الليث".

وتعقبه ابن التركماني[6] فقال: " قلت أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد، موصولاً عن يحيى بن بكير عن الليث بسنده، فلا ضرورة إلى قول البيهقي عن البخاري، قال: وقال الليث" اهـ.

وتعقبه صحيح، والذي يظهر أنه لا فائدة من نسبة البيهقي الحديث إلى البخاري معلقاً عن الليث؛ كون البخاري قد رواه موصولاً في صحيحه من نفس طريق يحيى بن بكير عن الليث[7] التي رواها البيهقي هنا، فكان يُفترض من البيهقي ما دام استخرجه في هذا الموضع

---

(1) علقه البخاري، في كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته (8/ 134) وفي كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وهو العزيز الحكيم} ومن حلف بعزة الله وصفاته (9/ 117).

(2) صحيح البخاري (1/ 64 رقم279).

(3) السنن الكبرى (1/ 198 رقم 909).

(4) السنن الكبرى (157/5رقم 9502).

(5) ذكره البخاري معلقا في كتاب المغازي (5/ 148 رقم4289).

(6) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (157/5).

(7) الصحيح (4/ 56رقم2988).

على البخاري من طريق (يحيى بن بكير) شيخ البخاري المباشر، أن يعزوه له من جهته، لا جهة شيخ شيخه (الليث)، فشرط المستخرجات يقتضي نسبته إلى البخاري من حيث التقى به في شيخه، ولا يتجاوزه إلى من فوقه، إلا عند فقد الطريق الموصل إلى شيخه الأقرب، وقد وُجِدت هنا.

(المثال السادس):

روى البيهقي[1] في كتاب البيوع بسنده إلى عبد الرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:« إِنِّي لأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي.... الحديث».

قال البيهقي: "أخرجه البخاري في الصحيح [2] فقال: وقال همام بن منبه".

وتعقبه ابن التركماني[3] فقال: "أخرجه البخاري في اللُّقَطَة محتجاً به، عن محمد بن مقاتل، عن ابن المبارك، عن معمر، عن همام[4]، فلا حاجة إلى قول البيهقي فقال وقال همام".

وتعقبه صحيح، فلا فائدة تظهر من نسبة البيهقي الحديث إلى البخاري معلقاً عن همام؛ ما دام رواه البخاري موصولاً في صحيحه من طريق (معمر عن همام)، وهي نفس الطريق التي استخرجها البيهقي هنا على البخاري والتقى إسناده معه في "معمر"، فكان يفترض من البيهقي أن يعزوه إلى البخاري من طريق "معمر"، ولا يتجاوزه إلى شيخه "همام"، ليوافق مقتضى شرط المستخرجات.

الوجه الثاني: نسبة البيهقي إحدى روايات الحديث إلى البخاري موصولة، والواقع أنها فيه معلقة.

(مثاله): بعد أن روى البيهقي[5] حديث أبي هريرة مرفوعا:« لاَ تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَلاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ ». **ذكره من حديث ابن عمر معلقا** فقال: "**قال ابن شهاب**

---

(1) السنن الكبرى (5/ 334رقم 10600).

(2) صحيح البخاري (3/ 54رقم2055).

(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (335/5).

(4) صحيح البخاري (3/ 125رقم2432).

(5) (5/ 299رقم 10365).

وحدثني سالم عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله..."، **ثم قال:** "وأخرج البخاري حديث ابن عمر من حديث الليث، عن يونس بن يزيد" اهـ. يعني: عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه مرفوعا.

وتعقبه ابن التركماني[1] فقال:" هذه الرواية أخرجها البخاري تعليقاً [2]، فكان الوجه أن يُقال أخرجه البخاري من حديث الليث، فإن البيهقي أخرجه فيما مضى في باب النهي عن بيع الرطب متصلا من حديث الليث عن عقيل، وعزاه كذلك إلى البخاري" اهـ.

وتعقبه صحيح للآتي:

1) كان يُفترض من البيهقي أن ينسب حديث ابن عمر، من طريق الليث عن يونس إلى البخاري تعليقاً، فيقول: (أخرجه البخاري فقال قال الليث عن يونس)؛ لكنه عزاه بصيغة المتصل، فأوهم أنه موصول في البخاري، وليس كذلك.
2) أن حديث ابن عمر من طريق الليث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب، لم يستخرجْهُ البيهقي على البخاري في السنن الكبرى، وإنما ذكره معلقاً عن ابن شهاب كما تقدم، فلا فائدة من عزوه إلى الصحيح، والحال هذه.
3) كان الأولى أن يعزو البيهقي إلى البخاري حديث ابن عمر، من طريق الليث، عن (عُقيل)، عن ابن شهاب، فإنه أخرجه موصلا من هذه الطريق[3]، وعزاه إلى البخاري [4] منها.

الوجه الثالث: نسبة البيهقي الحديث إلى الصحيح بلفظ فيه زيادة أو نقص أو تفاوت، مع لفظ الصحيح.

جرى صنيع البيهقي على نسبة الحديث إلى الصحيح، مع زيادة أو اختصار أو تفاوت في لفظه، وربما بعض معناه مع الصحيح، فيقع من لا يعرف اصطلاحه في اللبس، فيتوهم أَنَّه نفس لفظُ الصحيح، اعتمادا عليه، وليس الأمر كذلك، وقد حذرت كتب مصطلح الحديث من الركون إلى البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيح، دون الرجوع لمقابلة لفظه في الصحيح[5].

وقد أُعتذِرَ للبيهقي بأمرين:

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (5 / 299).
(2) صحيح البخاري (3/ 77رقم 2199).
(3) السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب النهى عن بيع الرطب(5/295رقم10345).
(4) صحيح البخاري (3/75 رقم2183).
(5) انظر: مقدمة ابن الصلاح (22 وما بعدها)، وشرح التبصرة والتذكرة (1/ 123-124)، والنكت الوفية (151/1)، وتدريب الراوي (1/ 112 وما بعدها)، وفتح المغيث (1/ 40)، وتحرير علوم الحديث (875/2).

(الأول): أنه يريد أصل الحديث، لا جميع لفظه[1]، وأن همه إنما الاتفاق في إسناده مع صاحب الصحيح، وهو يرويه على ما وقع له لفظه من شيوخه، ولا يخلو من زيادة أو نقص أو تفاوت، كشأن رواية المستخرجات.

وَرَدَّ ابن التركماني هذا الاعتذار: بدعوى أن كتاب البيهقي مرتب على أبواب الفقه، فهو موضوع للاستدلال الفقهي، فقال في أحد تعقباته على البيهقي[2]: " ثم كلامه يوهم أن الشيخين أخرجاه بهذا اللفظ، وليس في الصحيحين فيما علمت قوله... ؛ ولكن أصل الحديث في الكتابين، وذلك لا ينفع الفقيه الذى يقصد استنباط الأحكام، إذا لم يكن موضع الاستنباط مذكور فيهما".

وقال في تعقب آخر[3]: "وكأن البيهقي أراد أن البخاري أخرج الحديث في الجملة، والفقيه الذي يقصد استنباط الأحكام لا يعذر في مثل هذا" اهـ.

ومما يقوي رد ابن التركماني لهذا الاعتذار: أنه يُفترض من البيهقي أن ينبه على مواضع الزيادة، والاختصار، والتفاوت، بين روايته والصحيح، كما يفعل في بعض الأحيان [4]، لكن من إلزام البيهقي ما لا يلزمه، والله أعلم.

و**(الثاني):** أن من المشهور الذي لا يخفى على المشتغلين بالحديث والعلم، أنه لا يستفاد من عزو البيهقي أكثر من أن البخاري أو مسلم أخرج أصل ذلك الحديث، مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ، فلا وجه لتعقب ابن التركماني عليه ذلك.

يقول الشيخ المعلمي[5]: "العذر في هذا واضح، وهو اتفاق المعنى مع جريان العادة بوقوع الاختلاف في بعض الألفاظ، وكتاب البخاري متواتر، فأقل طالب حديث يشعر بالمقصود" اهـ.

ومع ما تقدم فإن "جلالة البيهقي ووفود إمامته تمنع ظن ارتكابه المحذور منه" كما يقول السخاوي[6].

وقد جاءت صور تعقب ابن التركماني على البيهقي في هذا الوجه على النحو الآتي:

---

(1) المصادر السابقة نفسها.

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (2/ 182).

(3) المصدر السابق (18/2).

(4) انظر: أمثلة ذلك في المبحث الأول، في أهم خصائص استخراج البيهقي على الصحيحين رقم (5).

(5) الأنوار الكاشفة (86- 87).

(6) فتح المغيث (1/ 41).

1. ما نسبه البيهقي إلى صحيح مسلم بلفظ مغاير للفظ الصحيح.

(مثاله): ما أخرجه البيهقي[1] في كتاب الصلاة، باب فرائض الخمس، من طريق عبد الله بن وهب، ثنا سليمان بن بلال، ثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر، قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن: ليلة أسري برسول الله –صلى الله عليه وسلم–من مسجد الكعبة، فذكر الحديث، وفيه فأوحي إليه ما شاء فيما أوحي خمسين صلاة على أمته كل يوم وليلة، ثم هبط حتى بلغ موسى... الحديث الطويل.

قال البيهقي: " أخرجه البخاري[2] من حديث سليمان بن بلال، وأخرجه مسلم[3] عن هارون الأيلي عن ابن وهب".

وتعقبه ابن التركماني[4]، فقال:" يُفهم من هذا أن مسلماً أخرجه باللفظ الذى ساقه البيهقي، وليس كذلك، وإنما ذكر مسلم حديث **ثابت** عن أنس[5]، ثم أدرج عليه حديث **شريك، فقال: (**ثنا هارون بن سعد الأيلي، ثنا ابن وهب، أخبرني سليمان وهو ابن بلال، حدثني **شريك** بن عبد الله بن أبي نمر، قال سمعت أنس مالك يحدثنا عن ليلة أسري برسول الله –صلى الله عليه وسلم– من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام، **وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني، قدم فيه شيئا، وأَخَّرَ، وزاد، ونقص).** هذا لفظ مسلم" اهـ.

وتعقبه صحيح، ولم يظهر لي عذر البيهقي فيه.

2. ما نسبه البيهقي إلى البخاري بلفظ مغاير للفظ الصحيح، وفيه كذلك زيادة عليه.

(مثاله): ما رواه البيهقي[6] في كتاب الطهارة، باب قراءة من قرأ (وأرجلَكم) نصباً، وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة، بسنده إلى آدم بن أبي إياس، أخبرنا شعبة، أخبرنا عبد الملك بن ميسرة، قال سمعت النزال بن سَبْرة، يُحدث عن علي بن أبى طالب–رضى الله عنه–: أنه صلى الظهر، ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بكوز من ماء، فأخذ منه حفنة واحدة، **فمسح بها وجهه ويديه**

---

(1) السنن الكبرى (36/1 رقم157)، وكرره في النكاح (62/7 رقم (13165)، وعزاه إلى مسلم كما هنا.

(2) صحيح البخاري (9/ 149رقم7517).

(3) صحيح مسلم (1/ 148رقم262– 162).

(4) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (360/1 –361).

(5) صحيح مسلم (145/1) رقم (162–259).

(6) السنن الكبرى (1/ 75رقم359).

ورأسه ورجليه، ثم قام، فشرب فضله، وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، وَقَالَ: « **هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ**».

قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبى إياس ببعض معناه، وفي هذا الحديث الثابت دلالة على أن الحديث الذى رُوي عن النبي –صلى الله عليه وسلم– في المسح على الرجلين إن صح، فإنما عَنى به وهو طاهر غير محدث، إلا أن بعض الرواة كأنه اختصر الحديث فلم ينقل قوله (هذا وضوء من لم يحدث) اهـ.

وتعقبه ابن التركماني[1]، فقال: "الذي في صحيح البخاري، فغسل وجهه ويديه وذكر رأسه ورجليه[2]، وليس فيه (هذا وضوء من لم يحدث)، وكلام البيهقي يوهم أن فيه هذا والمسح، لأن ذلك هو المقصود" اهـ.

وهو كما قال، ويعتذر للبيهقي: بأنه يريد أصل الحديث لا جميع لفظه في الصحيح، وقد قال في عزو الحديث "رواه البخاري عن آدم ببعض معناه".

وزيادة البيهقي (هذا وضوء من لم يحدث)، قال الحافظ: أنها على شرط الصحيح [3].

– وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري بزيادة (هذا وضوء من لم يحدث)، وبذكر المسح فائدتان من فوائد المستخرجات:

(الأولى): بيان حكم فقهي لم يظهر في لفظ البخاري، بسبب اختصار لفظه من بعض الرواة.

و(الثانية): الوقوف على ألفاظ الحديث الواحد، ما يفيد في التصور الكامل له، وإيضاح مراد النص، ويفسر أحاديث أخرى، فمن مجموع لفظ روايتَيْ البخاري والبيهقي لحديث النزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب تحقق التصور الكامل للحديث، واتضح مراده الكلي، ومنه استنبط البيهقي تأويل رواية عبد خير عن علي بن أبي طالب، أنه – صلى الله عليه وسلم– مسح على رجليه في الوضوء[4]، بأن المراد منه وهو طاهر غير مُحدِث.

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (1/ 75).

(2) صحيح البخاري (7/110رقم5616).

(3) فتح الباري (10/82).

(4) حديث عبد خير قال: رأيت علياً توضأ ومسح، ثم قال: (لولا أني رأيت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يمسح على ظهر القدمين لرأيت أن أسفلهما أو باطنهما أحق بذلك). رواه البيهقي في الكبرى (1/ 292رقم 1295) بسنده إلى يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد خير به، وذكره أبو داود(164) معلقا عن أبي السوداء عن ابن عبد خير عن أبيه به، وقال المزي في تحفة الأشراف (7/ 419رقم 10204) أنه قد جاء في رواية أبي بكر بن داسه لسنن أبي داود موصولاً. وقال البيهقي: "وعبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح فهذا وما روي في معناه إنما أريد به قدما الخف".

3. ما نسبه البيهقي إلى صحيح البخاري بلفظ فيه زيادة على لفظ الصحيح.

(مثاله): أخرج البيهقي[1] في الحج، باب تأخير الرمي عن وقته حتى يمسي، بسنده إلى إبراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: سأل رجل رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فقال: إِنّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، فَقَالَ: «لاَ حَرَجَ ». فَقَالَ الآخَرُ: إِنّي رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ قَالَ: «لاَ حَرَجَ». فَمَا عَلِمْتُهُ سُئِلَ عَنْ شيء يَوْمَئِذٍ إِلاَّ قَالَ: «لاَ حَرَجَ». وَلَمْ يَأْمُرْ بشيء مِنَ الْكَفَّارَةِ.

وقال البيهقي: "أخرجه البخاري[2] من حديث يزيد بن زريع وغيره عن الحذاء".

وتعقبه ابن التركماني[3]، فقال:" وظاهر كلام البيهقي أن البخاري أخرجه بذلك اللفظ، وليس في صحيحه قوله:(وَلَمْ يَأْمُرْ بشيء مِنَ الْكَفَّارَةِ)".

– **وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري، بزيادة: (وَلَمْ يَأْمُرْ بشيء مِنَ الْكَفَّارَةِ) من فوائد المستخرجات: أن فيه زيادة شرح وإيضاح لمعنى الحديث.** فهي زيادة تفسيرية، غير منافية للفظ البخاري.

ويُعتذر عن البيهقي: بأنه يريد من نسبته إلى البخاري أصل الحديث لا جميع لفظه، ويدل على ذلك أنه ذكره قبل هذا في باب "التقديم والتأخير في عمل يوم النحر" بنفس الإسناد والمتن[4]. **وقال: " هذا إسناد صحيح"**، ولم ينسبه إلى البخاري.

وتعقب ابن التركماني[5] أيضا على البيهقي تصحيح إسناد هذه الزيادة، فقال:" هذه الزيادة وهي قوله: (لَمْ يَأْمُرْ بشيء مِنَ الْكَفَّارَةِ)، غريبة جداً، لم أجدها في شيء من الكتب المتداولة بين أهل العلم، وشيخ البيهقي[6]، وشيخ شيخه[7]، لم أعرف حالهما بعد الكشف

---

(1) السنن الكبرى(150/5رقم 9452)
(2) صحيح البخاري (142/5برقم 1735) عن يزيد بن زريع عن خالد الحذاء، وبرقم (1723) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن خالد.
(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي(150/5).
(4) السنن الكبرى (142/5رقم 9408) بنفس إسناده السابق.
(5) في الجوهر النقي مع سنن البيهقي (143/5).
(6) هو: (أبو الحسن العلوي محمد بن الحسين بن داود الحَسَني النيسابوري)، (ت401هـ)،حدَّث عنه خلق، وأثنى عليه الحاكم في تاريخه، وصحح له البيهقي إسناد هذا الحديث، وقال الذهبي: (الإمام السيد المحدث الصدوق مسند خراسان). انظر: ترجمته في: تاريخ الإسلام (50/28)، وسير الأعلام للذهبي (98/17)، وانظر: السنن الكبرى (142/5).
(7) هو:(أبو محمد عبد الله بن محمد بن شعيب البزمهراني): لم أقف له على ترجمته، وقد صحح له البيهقي إسناد هذا الحديث

والتتبع، وأيضاً فإبراهيم بن طهمان[1] وإن خُرِّج له في الصحيح فقد تكلموا فيه...، ومع ما فيه من الكلام شذَّ بهذه الزيادة عن خالد الحذاء، وقد أخرج البخاري الحديث من طريق عبد الأعلى[2]، ويزيد بن زريع[3]كلاهما، عن خالد، وليس فيه هذه الزيادة، وكل منهما أجل من ابن طهمان".

4. ما نسبه البيهقي إلى صحيح مسلم بلفظ فيه زيادة على لفظ الصحيح.

و(مثاله): أخرج البيهقي في كتاب الضحايا، باب الأضحية في السفر، بسند صحيح [4] إلى أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن رافع، قالا: ثنا زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب، عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي، عن ثوبان أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ في السَّفَرِ، ثُمَّ قَالَ:« يَا ثَوْبَانُ أَصْلِحْ لَحْمَهَا». فَلَمْ أَزَلْ أُصْلِحُهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

---

(1) وثقه أحمد، وأبو حاتم، وأبو داود، والدار قطني، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: (قد روى أحاديث مستقيمة، تشبه أحاديث الأثبات، وقد تفرد عن الثقات بأشياء معضلات). وقال ابن حجر في التهذيب: (الحق فيه أنه ثقة صحيح الحديث إذا روى عنه ثقة). وقال في التقريب: (ثقة يغرب). انظر:تهذيب التهذيب (112/1) والتقريب (90/1).

(2) (عبد الأعلى بن عبد الأعلى): (ثقة)." تقريب التهذيب" (551/1) وروايته في البخاري برقم (1723).

(3) (يزيد بن زريع): (ثقة ثبت). "تقريب التهذيب" (2/ 324) وروايته في البخاري برقم (1735).

(4) السنن الكبرى (9/ 295 رقم 19020) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة،(ح) قال: وأخبرني أبو الوليد، ثنا عبد الله بن محمد، ثنا محمد بن رافع، قالا: ثنا زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح.. بالإسناد المذكور أعلاه، قلت: وطريق البيهقي الأولى إلى ابن أبي شيبة صحيحة الإسناد: و(أبو عبد الله الحافظ) هو الحاكم النيسابوري، صاحب المستدرك الإمام الحافظ. و(أبو بكر بن عبد الله): هو محمد بن عبد الله بن محمد بن شيرويه النيسابوري، نزيل فارس بمدينة فسا، توفي سنة(380هـ)، (وثقه السمعاني)، وساق الحاكم له حديثين في مستدركه، ثم قال:(صحيح سنده ثقات رواته). وقال في الآخر:(هذا حديث ثقات، رواته حفاظ). وقال الذهبي: (ثقة صدوق). انظر: مستدرك الحاكم (1/ 65 رقم 44) و(2/ 74رقم 2375)، والأنساب للسمعاني (3/ 500)، وسير أعلام النبلاء (16/ 402) وتاريخ الإسلام (26/ 666)، و(الحسن بن سفيان): بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان، أبو العباس الشيباني، (ت303 هـ)، قال ابن أبي حاتم:(كتب إلى وهو صدوق). وقال الحاكم: (كان محدث خراسان في عصره، مقدماً في الثبت والكثرة الفهم والفقه والأدب). أكثر عنه ابن حبان، وذكره في الثقات، وقال: (كان ممن رحل وصنف وحدث على تيقظ مع صحة الديانة والصلابة في السنة). وقال الذهبي في الميزان:(ثقة مسند عديم النظر). وقال في السير:(الإمام الحافظ الثبت صاحب المسند). انظر: الأنساب (270/1) (487/5)، وسير أعلام النبلاء (157/14) وميزان الاعتدال (492/1). قلت: وطريق البيهقي الثانية إلى محمد بن رافع كذلك صحيح الإسناد، فشيخه (أبو الوليد) هو: حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري القرشي الفقيه، توفي سنة(349هـ)، قال الحاكم: (إمام أهل الحديث بخراسان في عصره، وأثنى عليه في تاريخه). قال الذهبي:(الإمام الأوحد الحافظ المفتي، شيخ خراسان وترجم له في تذكرة الحفاظ). انظر: الأنساب للسمعاني (4/ 470)، وسير أعلام النبلاء (15/ 492)، وتاريخ الإسلام (25/ 417)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (3/ 895). و(عبد الله بن محمد) هو: ابن عبد الرحمن بن شيرويه، أبو محمد النيسابوري، مات سنة (305هـ)، قال الحاكم: (ابن شيرويه الفقيه أحد كبراء نيسابور، له مصنفات كثيرة، تدل على عدالته واستقامته، روى عنه حفاظ بلدنا...وسمى جماعة، ثم قال: واحتجوا به). وقال السمعاني: (وكان فقيهاً محدثاً مشهوراً). وقال الذهبي: (الإمام الحافظ الفقيه). وترجم له في تذكرة الحفاظ (705/2)، وانظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (319/1)، والأنساب (3/ 500)، وسير أعلام النبلاء (166/14)، وتاريخ الإسلام (162/23).

مجلة
جامعة المهرة
للعلوم الإنسانية
مجلة علمية محكمة نصف سنوية
العدد السابع عشر- جمادى الآخر 1446هـ- ديسمبر 2024م
ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

وقال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن رافع".

وتعقبه ابن التركماني[1]، فقال: "لفظ مسلم ذبح أضحيته، ثم قال يا ثوبان، وليس فيه قوله:« في السفر»، وهذا هو مقصود البيهقي الذى عقد الباب لأجله، والمتبادر إلى الذهن من قوله: رواه مسلم في الصحيح أن قوله: «في السفر» في صحيحه، وليس الأمر كذلك" اهـ.

ويجاب عنه بالآتي:

(1) أن مسلماً، قال: (وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وابن رافع، قالا: حدثنا زيد بن حباب، بهذا الإسناد)[2] وسكت، ولم يذكر متن الحديث من رواية أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن رافع ؛ وإنما أحال متن حديثهما على الإسناد الذي قبله، من روايته عن زهير بن حرب، عن معن بن عيسى عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان، وليس فيه ذكر «السفر»[3]، وعلى هذا، فلا وجه لنفي ابن التركماني ذكر «السفر» في حديث ثوبان عند مسلم من طريق ابن أبي شيبة ومحمد بن رافع ؛ لأن مسلماً لم يذكر لفظ حديثهما، وهو لم يقل في إحالته على رواية زهير (بهذا الإسناد **مثله**) ؛ حتى يُحمل على مطابقة لفظه لرواية زهير[4] التي أحال عليها.

(2) ويؤيده أن البيهقي روى الحديث **بسند صحيح** إلى أبي "بكر بن أبي شيبة" و"محمد بن رافع" شيخي مسلم فيه بذكر زيادة «السفر».

(3) ورواية البيهقي بزيادة «في السفر» غير معارضة أو منافية لرواية مسلم، بل هو ما يُفهم من قوله في رواية مسلم: (فلم أزل أصلحه حتى قدمنا المدينة).

(4) وبذكر «السفر» أيضاً، أخرجه الحاكم **بإسناد لا بأسَ به**[5] إلى زيد بن الحباب بالإسناد المذكور، وقال: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". وقال الذهبي: "صحيح". وهو مما يُتعقب على الحاكم إخراجه، فالحديث في صحيح مسلم، ووقع فيه يزيد بن الحباب، بدل زيد.

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (295/9).
(2) صحيح مسلم (3/ 1563 رقم1975).
(3) صحيح مسلم (3/ 1563رقم 35 – 1975).
(4) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (1/ 323).
(5) المستدرك(4/ 256رقم7557) قال: أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن الحباب به. و(الحسن بن يعقوب العدل): هو بن يوسف البخاري أبو الفضل، (وصفه الحاكم بالعدل، وذكر أنه حدثه من أصل كتابه)، قلت: ووصف الراوي بالتحديث من أصل كتابه يشير لضبطه. وقال الذهبي:(الشيخ الصدوق النبيل). توفي سنة(342هـ). انظر: المستدرك (136/2رقم 2574) و(691/3رقم6543)، وانظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء (15/ 433)، وتاريخ الإسلام (262/25). و(يحيى بن أبي طالب) هو: جعفر بن الزبرقان، قال أبو حاتم: (محله الصِّدق). وقال الدارقطني: (لا بأس به عندي ولم يطعن فيه أحد بحجة). وقال الذهبي في الميزان: (محدث مشهور، وثقه الدارقطني، وغيره. وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب عني في كلامه، ولم يعنِ في الحديث، فالله أعلم والدار قطني من أخبر الناس به). وقال في السير: (الإمام المحدث العالم). توفي سنة(275هـ). انظر: تاريخ بغداد (220/14)، وميزان الاعتدال (4/ 386)، وسير أعلام النبلاء (12/ 619).

(5) ويمكن أن يعتذر للبيهقي بالاعتذار المشهور عند أهل العلم، بأنه يريد أصل الحديث لا جميع لفظه.

- وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على مسلم فائدتان من فوائد المستخرجات:

(الأولى): الوقوف على متون الأحاديث التي لم يسق صاحب الصحيح لفظها، كأن يُحيل لفظه على حديث سابق. فقد بينت رواية البيهقي لفظ حديث ثوبان، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن رافع، الذي لم يذكره مسلم، وأحال لفظه على رواية سابقة، قال الحافظ ابن حجر عند ذكره فوائد المستخرجات: "ما يقع فيها من التمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه، وذلك في كتاب مسلم كثير جدا"[1].

(والثانية): أن رواية البيهقي بذكر «السفر» زيادة تفسيرية لنص الحديث في مسلم.

5- ما نسبه البيهقي إلى صحيح مسلم بلفظ فيه نقص على لفظ الصحيح. و(مثاله): ما رواه البيهقي[2] في كتاب الطهارة، باب وجوب الغسل بخروج المني، بسنده عن ابن وهب، قال أخبرني عمرو يعني بن الحارث، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ:« الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ ».

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن هارون بن سعيد عن ابن وهب".

وتعقبه ابن التركماني فقال: "لفظ مسلم: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»". ثم إن البيهقي ادعى فيما تقدم أن هذا الحديث منسوخ، فكيف يستدل به ههنا، ويمكن أن يُقال أفاد الحديث حكمين، أحدهما: وجوب الغسل بخروج المني، والثاني: انحصار وجوب الغسل في خروجه، بحيث لا يجب بدون الخروج، وقد نسخ هذا الحكم، وهو انحصار الوجوب في خروجه، كما مر بيانه، فبقى الحكم الأول، وهو والوجوب من خروجه على حاله" اه[3].

وهو كما تعقبه ابن التركماني، ففي رواية مسلم بلفظ (إنما) الذي يفيد الحصر، دلالة فقهية خاصة، أشار إليها ابن التركماني، ولعل البيهقي أراد من عزوه إلى صحيح مسلم أصل الحديث بالسند المذكور.

---

(1) النكت على كتاب ابن الصلاح (1 / 322).

(2) السنن الكبرى (1/ 167رقم759).

(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (1/ 167)، وانظر: صحيح مسلم (1/ 269) رقم(81 - 343).

الوجه الرابع: نسبة البيهقي الحديث إلى الصحيح، بخلاف الواقع فيه من حيث الرفع والوقف.

(مثاله): ما رواه البيهقي[1] في كتاب الطهارة، باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين، من طريق عبد الوارث عن الحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير أن أبا سلمة حدثه أن عطاء بن يسار حدثه «أن زيد بن خالد الجهني سأل عثمان: عنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ فَلاَ يُنْزِلُ، فَقَالَ:« لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ». **سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم.** قال: فسألت بعد ذلك علي بن أبى طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، وأبي بن كعب، **فقالوا: "مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم".**

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح، عن أبي معمر عن عبد الوارث بن سعيد".

وتعقبه ابن التركماني فقال:" الذى في صحيحه (فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ)، فهذا يقتضى أنهم أفتوه بذلك، فهو مخالف للرواية التي [عزاها] إلى البخاري؛ لأنها تقتضي أنهم رفعوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم"[2]اهـ.

وهو كما قال، فالحديث في البخاري، من طريق عبد الوارث موقوفاً، من فتواهم رضي الله عنهم بلفظ: (فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ)، وليس مرفوعاً بلفظ: (فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم)، كما رواه البيهقي ونسبه إلى البخاري، ولا يخفى أن عبارة: (فأمروه بذلك) يقتضي الفتوى لا صريح الرواية.

وجزم الكرماني[3] أنه عن عثمان إفتاء ورواية مرفوعة، وعن الباقين (علي، والزبير، وطلحة، وأُبي) إفتاء فقط.

وقال الحافظ ابن حجر[4] بعد أن نقل كلام الكرماني: "قلت: وظاهره أنهم أمروه بما أمره به عثمان، فليس صريحا في عدم الرفع؛ لكن في رواية الإسماعيلي(فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ)، وهذا ظاهره

---

(1) السنن الكبرى، كتاب الطهارة (1/ 164 رقم748).

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (1/ 164-166)، وانظر: الحديث في صحيح البخاري(1/ 66 رقم292) ورواه أيضا برقم(179).

(3) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (3/ 155).

(4) فتح الباري (1/ 397).

الرفع، لأن عثمان أفتاه بذلك، وحدثه به عن النبي –صلى الله عليه وسلم– فالمثلية تقتضي أنهم أيضاً أفتوه، وحدثوه".

– وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري من فوائد المستخرجات: التصريح برفع ما ورد في الصحيح في صورة الموقوف.

الوجه الخامس: عدم إشارة البيهقي إلى اختلاف نسخ الصحيح عند عزو الحديث إليه.

قد يشير البيهقي عند عزو الحديث إلى الصحيح إلى اختلاف نسخ الصحيح – وهو من فوائد المستخرجات– وربما يُغفل ذلك، فيتعقبه ابن التركماني لأجله.

(مثاله): روى البيهقي في كتاب الطهارة، باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه إذا كان أحدهما رطباً، بسنده إلى أبي عبد الله الصائغ، حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد، أخبرني أبي، عن يونس قال: قال ابن شهاب، حدثني حمزة بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: كُنْتُ أَبِيْتُ في الْمَسْجِدِ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– وَكُنْتُ فَتًى شَابًّا أَعْزَبَ، وَكَانَتِ الْكِلاَبُ **تَبُولُ**، وَتُقْبِلُ، وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح، فقال: وقال أحمد بن شبيب فذكره مختصراً، ولم يذكر قوله " **تبول**" [(1)].

وتعقبه ابن التركماني[(2)]، فقال:" ذلك مذكور في بعض نسخ البخاري، فإن اعتذر عن البيهقي معتذر بأنه لم يقف على تلك النسخ، قلنا: بل وقف عليها، حيث ذكر هذا الحديث فيما بعد في باب من قال بطهور الأرض إذا يبست [(3)]، ثم قال: وليس في بعض النسخ عن أبي عبد الله البخاري ذكر البول، فاختلف كلام البيهقي في البابين، وغفل عمَّا ذكره أولاً " اهـ.

---

(1) السنن الكبرى (243/1رقم 1086) وصحيح البخاري (1/ 45رقم174).

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (1/ 243).

(3) السنن الكبرى (2/ 429 رقم4042).

وتعقبه صحيح، وقد اختلفت روايات صحيح البخاري في ذكر كلمة (تبول) كالآتي:

(1) قال ابن حجر[1]:" أن الأصيلي[2] ذكر أنها في رواية إبراهيم بن معقل [3] عن البخاري". وقال القسطلاني[4]: "وفي غير رواية الأربعة[5] **تبول**، وتقبل، وتدبر في المسجد" ثم قال:"وقد زاد أبو نعيم والبيهقي في روايتهما لهذا الحديث من طريق أحمد بن شبيب المذكور موصولاً بصريح التحديث قبل قوله تقبل: (تبول) وبعدها واو العطف، وذلك ثابت في فرع اليونينية[6]، لكنه علَّم عليه علامة سقوط ذلك في رواية أبوي ذر، والوقت، والأصيلي، وابن عساكر"اهـ.

(2) ولم يذكرها الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"[7]، ولا المزي في "تحفة الأشراف"[8] فقد عزا الحديث إلى البخاري معلقاً من طريق أحمد بن شبيب عن أبيه دون لفظ (تبول)، ونسبها إلى رواية ابن وهب عند أبي داود.

وقد ذكر لفظ (تبول) كل من:

1 – البيهقي، وأبو نعيم[9]، من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد، عن أبيه، عن يونس بن يزيد.

2 – وأبو داود، والإسماعيلي[10]، من رواية عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد.

---

(1) فتح الباري (1/ 278).

(2) هو: عبد الله بن إبراهيم الأصيلي، قرأ عليه الناس صحيح البخاري من رواية أبي زيد المروزي عن الفربري، (ت392هـ) انظر: ترجمته في: تاريخ العلماء بالأندلس (290/1 رقم 760)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (3/ 152)، والأعلام للزركلي(4/ 63).

(3) إبراهيم بن معقل بن الحجاج أبو إسحاق النسفي، أحد رواة الصحيح عن البخاري، (ت295هـ). انظر: ترجمته في: شذرات الذهب (218/2)، وسير أعلام النبلاء (493/13).

(4) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (1/ 256 – 257).

(5) يقصد رواية أبي ذر، وأبي الوقت، والأصيلي، وابن عساكر، لصحيح البخاري.

(6) هي نسخة شرف الدين اليونيني (ت701هـ) وهي أجمع النسخ وأصحها لروايات الصحيح عن البخاري.

(7) (2/ 205 رقم 1428).

(8) (5/ 340 رقم6704)

(9) عزاه إليه الحافظ في فتح الباري (1/ 278) وتقدمت رواية البيهقي.

(10) سنن أبي داود (1/ 104 رقم382)، وعزاه الحافظ في الفتح للإسماعيلي (1/ 278).

- **وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري فائدتان من فوائد المستخرجات:**

(الأولى): بيان اختلاف روايات الصحيح في المتن، إذ أشار البيهقي لزيادة لفظ (تبول) في بعض روايات البخاري.

و(الثانية): وصل ما علقه البخاري عن شيوخه.

الوجه السادس: اقتصار البيهقي على البخاري عند عزو الحديث، فيوهم أن مسلماً لم يخرجه، وليس الأمر كذلك.

عادة البيهقي فيما اتفق الشيخان على إخراجه أن ينسبه لهما، من حيث اجتمع إسناده مع كل واحد منهما، مقدما في الذكر من كان اجتماعه معه في شيخه الأقرب، على من اجتمع معه في شيخه الأبعد، فإن اقتصر البيهقي على أحدهما، تعقبه ابن التركماني مستدركاً عليه الآخر، وتعقب من ابن التركماني في هذا الوجه –وفي الوجهين التاليين– ينسجم مع كون السنن الكبرى كالمستخرج على الصحيحين؛ إذ لو لم يكن كالمستخرج عليهما، لكان من إلزام البيهقي ما لا يلزمه في كتابه من نسبة الحديث إلى الصحيح، وعدم السكوت عن ذلك.

واقتصار البيهقي على أحد الصحيحين في عزو ما اتفقا عليه، يقع غالباً عندما يكرر الحديث، فينسبه في موضع لهما معا، ويكتفي في موضع آخر على واحد منهما.

ومن أمثلة اقتصار البيهقي على البخاري عند عزو الحديث وإغفال مسلم الآتي:

(المثال الأول):

روى البيهقي[1] في كتاب آداب القاضي، بسنده إلى محاضر حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، قال: قال عبد الله: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:« خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،..... الحديث».

قال البيهقي:" أخرجه البخاري من وجه آخر[2] عن الأعمش".

---

(1) السنن الكبرى (122/10 رقم20174).

(2) يريد بالوجه الآخر: رواية سفيان عن الأعمش برقم (2652) ورقم (3651)، ورواية أَبِي حَمْزَةَ عن الأعمش برقم(6429).

وتعقبه ابن التركماني [1] فاستدرك عليه مسلماً، فقال:" هذا من قبيل ما تقدم مراراً اقتصر فيه البيهقي على البخاري، فأوهم أن مسلماً لم يخرجه، وليس الأمر كذلك، بل قد أخرجه في الفضائل من حديث منصور عن إبراهيم بسنده"اهـ.

واستدراكه صحيح، فالحديث في صحيح مسلم[2] من طريق (منصور بن المعتمر عن إبراهيم النخعي)، وقد رواه البيهقي هنا من طريق (الأعمش عن إبراهيم)، فالتقى إسناد البيهقي مع مسلم في (إبراهيم النخعي)، فكان يُفترض من البيهقي –كون كتابه كالمستخرج على مسلم– أن يصرح بنسبة الحديث إلى مسلم من حيث التقى إسناده معه في (إبراهيم)، فيقول: (ورواه مسلم من وجه آخر عن إبراهيم). ولم تخف على البيهقي رواية مسلم لهذا الحديث، فقد نسبه إلى مسلم والبخاري معاً في كتاب الشهادات[3]، وذلك بعد أن استخرجه على مسلم من طريق أزهر بن سعد السمان، عن عبد الله بن عون، عن إبراهيم النخعي بالإسناد المذكور، ثم قال: " رواه مسلم في الصحيح[4] عن الحسن بن علي عن أزهر، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن إبراهيم". ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في استدراكه على البيهقي.

(المثال الثاني):

روى البيهقي في كتاب النذور، بسنده إلى يحيى بن بكير، عن مالك بن أنس، عن زيد بن رباح وعبيد الله بن سلمان، كلاهما عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك" [5].

وتعقبه ابن التركماني[6] فاستدرك عليه مسلماً، فقال:" اقتصار البيهقي على البخاري يوهم أن مسلماً لم يخرجه، وليس الأمر كذلك، بل قد أخرجه مسلم في المناسك، وقد ذكره البيهقي

([1]) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (122/10– 123).

(2) صحيح مسلم (4/ 1963) رقم (2533).

(3) السنن الكبرى (10/ 159 رقم20385).

(4) صحيح مسلم رقم (212 – 2533).

(5) السنن الكبرى (10/ 83رقم19924)، وانظر: حديث عبد الله بن يوسف عن مالك في صحيح البخاري (2/ 60 رقم1190).

([6]) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (83/10).

فيما مضى في باب فضل الصلاة في مسجد المدينة في أواخر الحج، وعزاه إلى البخاري ومسلم" اهـ.

واستدراكه صحيح: فالحديث في صحيح مسلم[1]، من طريق (الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة)، وقد رواه البيهقي هنا من طريق (زيد بن رباح وعبيد الله بن سلمان كلاهما، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة)، فاجتمع طريق البيهقي مع مسلم في (أبي عبد الله الأغر)، فكان يفترض من البيهقي –كون كتابه كالمستخرج على مسلم– أن يصرح بنسبة الحديث إلى مسلم من حيث اجتمع إسناده معه في (أبي عبد الله الأغر)، فيقول: (رواه مسلم من وجه آخر عن أبي عبد الله الأغر) ؛ لكنه سكت.

ونسب البيهقي الحديث إلى مسلم في كتاب الحج –كما قال ابن التركماني في تعقبه– وذلك بعد أن رواه من طريق القعنبي، عن مالك، عن زيد بن رباح وعبيد الله بن سلمان كلاهما، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة فذكر الحديث، ثم قال:" رواه البخاري في الصحيح، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث بن المسيب وغيره عن أبي هريرة" [2] اهـ.

وعزو البيهقي الحديث من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة، مخالف لمقتضى شرط المستخرجات، للآتي:

1) أن البيهقي لم يرو الحديث من طريق ابن المسيب، وإنما رواه من طريق أبي عبد الله الأغر، فكان يُفترض أن يعزوه من طريقه، لا من طريق ابن المسيب، ولم يتبين لي عذره فيه، وكأنه ذهل عن ذلك، والله أعلم.
2) وقد تجاوز البيهقي في نسبة الحديث، الشيخ الأقرب إلى مسلم في السند، الذي التقى إسناده فيه مع مسلم وهو (أبو عبد الله الأغر)، إلى الشيخ الأبعد إلى مسلم وهو (أبو هريرة).

([1]) صحيح مسلم رقم (507-1394).

([2]) السنن الكبرى (246/5) رقم (10056) وانظر: حديث ابن المسيب في مسلم (1012/2رقم505و506-1394).

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

(المثال الثالث):

روى البيهقي في كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل، بسنده إلى عبيد الله بن موسى، أنبأ هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مراوح الْغِفَارِي، عن أبى ذر قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ..... الحديث».

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى"[1] اهـ.

وتعقبه ابن التركماني[2] فاستدرك عليه مسلماً، فقال: "رواه مسلم أيضاً في الإيمان عن أبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام كلاهما، عن حماد بن زيد، عن هشام " اهـ.

واستدراكه صحيح، فالحديث في مسلم[3] من طريق (حماد بن زيد عن هشام بن عروة)، وقد رواه البيهقي هنا من طريق (عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة)، فاجتمع طريقه مع مسلم في (هشام بن عروة)، فكان يُفترض من البيهقي– كون كتابه كالمستخرج على مسلم –أن يصرح بنسبة الحديث كذلك إلى مسلم، من حيث اجتمع معه في السند، فيقول: (ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام بن عروة) ؛ لكنه سكت على غير عادته في عزو ما اتفقا عليه لهما معاً مصرحا بموضع اجتماع طريقه مع كل منهما.

وقد عزاه البيهقي للصحيحين معاً قبل هذا في موضعين في كتابي الوصايا والضحايا[4]، بعد أن رواه من طريق عبيد الله بن موسى بالسند المذكور، ثم قال:" رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام"اهـ. ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في استدراكه كما يفعل أحياناً[5].

---

(1) السنن الكبرى(10/ 273 رقم21103)، وانظر: صحيح البخاري (3/ 144رقم2518).

(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/ 273).

(3) صحيح مسلم (1/ 89 رقم 84–136).

(4) انظر: السنن الكبرى(6/ 273رقم12375)،(9/272رقم18861).

(5) انظر: الجوهر النقي مع سنن البيهقي(83/10).

الوجه السابع: اقتصار البيهقي على مسلم عند عزو الحديث، فيوهم أن البخاري لم يخرجه، وليس الأمر كذلك.

(المثال الأول):

روى البيهقي في كتاب الزكاة، باب من رأى في الخيل صدقة، بسنده إلى سويد بن سعيد، ثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، أن أبا صالح ذكوان، أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال: رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:« مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا،.... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الطويل ».

قال البيهقي:"رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد"[(1)]. اهـ.

وتعقب ابن التركماني على البيهقي قصره عزو الحديث على مسلم، واستدرك عليه البخاري، فقال: " قلت: رواه البخاري في عدة مواضع" [(2)]اهـ.

واستدراكه صحيح، فالحديث في البخاري[(3)] من طريق (مالك عن زيد بن أسلم)، وقد رواه البيهقي هنا من طريق (حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم)، فاجتمع إسناده مع البخاري في (زيد بن أسلم)، فكان يُفترض من البيهقي –كون كتابه كالمستخرج عليه– أن يصرح بنسبة الحديث إلى البخاري من حيث اجتمع إسناده معه في (زيد بن أسلم)، فيقول: (وأخرجه البخاري من وجه آخر عن زيد بن أسلم) ؛ لكنه سكت على غير عادته في عزو ما اتفقا عليه لهما معا.

ولم تخف على البيهقي رواية البخاري للحديث، فقد عزاه إليه في كتاب السبق والرمي، بعد أن رواه بسنده إلى القعنبي، عن مالك، عن زيد بن أسلم به، ثم قال:" رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زيد بن أسلم"[(4)].

ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في تعقبه كما يفعل أحياناً [(5)].

---

(1) السنن الكبرى (4/ 119 رقم7209)، وراه مسلم في صحيحه (680/2رقم24 – 987).

([2]) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (4/ 120).

(3) البخاري (113/3رقم2371) وتكرر في(2860 و3646 و4962 و7356 و4963) من طرق عن مالك عن زيد بن أسلم.

(4) السنن الكبرى (10/ 15 رقم19529) وانظر: رواية القعنبي عن مالك في البخاري برقم (2860) وفي(3646).

(5) انظر: الجوهر النقي مع سنن البيهقي(83/10).

(المثال الثاني):

روى البيهقي في كتاب المكاتب[1] من طريق محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم، قال سمعت القاسم، يحدث عن عائشة أنها أرادت أن تشترى بَرِيرَةَ للعتق، وأنهم اشترطوا ولاءها، فذكرت ذلك لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– فقال: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح [2]، عن محمد بن مثنى، عن محمد بن جعفر".

وتعقبه ابن التركماني مستدركاً عليه البخاري، فقال: "ورواه البخاري أيضاً في الهبة،، عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة " [3] اهـ.

واستدراكه صحيح، فالحديث في البخاري[4]، وقد استخرجه البيهقي عليه هنا، فرواه من طريق شيخ البخاري (محمد بن بشار)، فكان يُفترض من البيهقي –كون كتابه كالمستخرج على البخاري– أن يصرح بنسبة الحديث إليه من حيث اجتمع طريقه معه في (محمد بن بشار) ؛ لكنه سكت على غير عادته في عزو ما اتفقا عليه لهما معا.

ولم يخفَ على البيهقي إخراج البخاري للحديث، فقد عزاه للصحيحين معاً، في كتاب النكاح بعد أن رواه، من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة به[5]، ثم قال:" أخرجه هو والبخاري، من حديث غندر عن شعبة".

(المثال الثالث):

روى البيهقي في كتاب الشهادات، باب ما تُرَدُّ به شهادة أهل الأهواء، بسنده إلى إبراهيم بن عبد الله العبسي، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال: رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي... الحديث».

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن أبي كريب وغيره، عن وكيع "[6].

---

(1) السنن الكبرى (10/ 338رقم21522).

(2) صحيح مسلم (2/ 1144رقم12 – 1504).

(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/ 338).

(4) صحيح البخاري (3/ 155رقم2578).

(5) السنن الكبرى (7/ 220رقم14033) وانظر: رواية الطيالسي عن شعبة في صحيح مسلم رقم(1504).

(6) السنن الكبرى(10 / 209 رقم20696) وانظر: صحيح مسلم (4/ 1968 رقم222).

وتعقبه ابن التركماني[1] فاستدرك عليه البخاري، فقال: "رواه البخاري أيضاً، في فضل أبي بكر من هذا الطريق"اهـ.

واستدراكه صحيح، فالحديث في البخاري[2] من طريق (شعبة عن الأعمش)، وقد استخرجه البيهقي على البخاري هنا، فرواه من طريق (وكيع عن الأعمش)، فالتقى إسناده مع البخاري في (الأعمش)، فكان يُفترض من البيهقي –كون كتابه كالمستخرج على البخاري – أن يصرح بنسبة الحديث إلى البخاري، من حيث التقى إسناده معه، فيقول: (وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش) ؛ لكنه سكت على غير عادته في عزو ما اتفقا عليه لهما معاً وتصريحه بموضع اجتماع طريقه مع كل واحد منهما.

(المثال الرابع):

روى البيهقي بسنده إلى أبي أسامة عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، قال سمعت الحارث بن سويد، يقول: أتينا عبد الله –يعنى ابن مسعود– فحدثنا بحديثين أحدهما عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– والآخر عن نفسه، فقال: قال: رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: « لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ قَالَ بِأَرْضٍ فَلاَةٍ دَوِيَّةٍ وَمَهْلَكَةٍ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَزَلَ فِيهَا، فَنَامَ، وَرَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِه، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَذَهَبَ فِي طَلَبِهَا فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لأَرْجِعَنَّ، فَلأَمُوتَنَّ حَيْثُ كَانَ رَحْلِي، فَرَجَعَ، فَنَامَ وَاسْتَيْقَظَ، وَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ». **قال: ثم قال: عبد الله:** "إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ جَالِسٌ فِي أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَنْقَلِبَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ، مَرَّ عَلَى أَنْفِه، وَقَالَ لَهُ هَكَذَا، فَذَهَبَ، وَأَمَرَّ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ".

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن إسحاق بن منصور عن أبي أسامة "[3].

وتعقبه ابن التركماني[4]مستدركاً عليه البخاري، فقال:" قلت: فيه أمران...[5] والثاني: أن البيهقي اقتصر على مسلم، ولم يذكر البخاري، وهو قد أخرجه في باب التوبة من كتاب الدعاء إلا أنه خلط قول ابن مسعود بالحديث" اهـ.

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي(10 / 203).

(2) صحيح البخاري (5/ 8 رقم3673).

([3]) السنن الكبرى (10/ 188رقم 20556)، وانظر: صحيح مسلم(4/ 2103رقم4– 2744).

([4]) الجوهر النقي (10/ 188–189).

([5]) سيأتي ذكره في المثال الثاني من وجه التعقب العاشر.

واستدراكه صحيح، فالحديث في البخاري[1] من طريق (أبي شهاب عن الأعمش)، وقد استخرجه البيهقي على البخاري هنا، فرواه من طريق (أبي أسامة على الأعمش)، فالتقى طريقه مع البخاري في (الأعمش)، فكان يُفترض من البيهقي بعد أن نسبه إلى مسلم أن ينسبه كذلك إلى البخاري، من حيث التقى طريقه معه فيقول: (وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش) ؛ لكنه سكت على غير عادته في نسبة ما اتفقا عليه.

– **وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري من فوائد المستخرجات: تمييز اللفظ الموقوف عن المرفوع:** إذ اختلط في رواية البخاري قول ابن مسعود بالمرفوع، دون تمييز أو فصل بينهما، فبينت رواية البيهقي المرفوع والموقوف من حديث ابن مسعود.

يقول ابن حجر[2]: "هكذا وقع في هذه الرواية غير مصرح برفع أحد الحديثين إلى النبي صلى الله عليه وسلم... "، ثم حكى كلام شراح الصحيح في تمييز المرفوع من الموقوف في الحديث.

الوجه الثامن: سكوت البيهقي عن عزو الحديث إلى الصحيح، فيوهم أنه ليس فيه، وليس الأمر كذلك.

يفعل البيهقي ذلك حين يكرر الحديث، فيعزوه إلى الصحيح في موضع، ويسكت في موضع آخر.

(مثاله): روى البيهقي[3] في كتاب آداب القاضي، بسنده إلى أبي عمر الحوضي، ثنا حماد بن زيد، ثنا يحيى بن سعيد، قال: قدم علينا أنس بن مالك المدينة فحدثنا: إن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أَقْطَعَ الأَنْصَارَ الْبَحْرَيْنِ وَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ بِهَا كِتَابًا فَقَالُوا لاَ حَتَّى تُعْطِيَ إِخْوَانَنَا مِنْ قُرَيْشٍ مِثْلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–:« إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِى أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي». **وسكت البيهقي عن عزوه.**

---

(1) صحيح البخاري (8/ 67-68 رقم6308).

(2) فتح الباري (11/ 105).

(3) السنن الكبرى (10/ 131رقم20220).

وتعقب ابن التركماني على البيهقي سكوته عن نسبة الحديث إلى الصحيح، فقال: "أخرجه البخاري من هذا الطريق أيضا، فرواه في الشرب، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد" [1]اهـ.

وتعقبه صحيح، فكان يُفترض من البيهقي ما دام استخرج الحديث على البخاري هنا، أن ينسبه إليه من حيث اجتمع إسناده معه في (حماد بن زيد) – كون كتابه كالمستخرج على البخاري– لكنه سكت على غير عادته.

وأما رواية سليمان بن حرب، عن حماد في البخاري التي أشار لها ابن التركماني، فقد استخرجها البيهقي على البخاري أيضاً، في كتاب إحياء الموات، من طريق سليمان بن حرب، وعزاها إليه[2] فقال:" رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب".

ولم يشر ابن التركماني إلى ذلك في تعقبه.

الوجه التاسع: جمع البيهقي بين نسبة الحديث إلى الصحيح وتعليله له.

من فوائد المستخرجات على الصحيحين تعليل أحاديثهما، وتُعد كتب المستخرجات من مصادر تعليل أحاديث الصحيحين، وهي قد تحتوي أيضاً على ما يدفع التعليل؛ ولذا كانت كتب المستخرجات أهم ما اعتمد عليه الحافظ ابن حجر في مناقشة الانتقادات الموجهة إلى بعض روايات البخاري، وأبرز وسائله في توجيه الاختلاف والموازنة والترجيح بين الروايات في كتابه فتح الباري. وطريقة البيهقي في التعليل أنه يعزو الحديث إلى الصحيح، فإن كان فيه علة بيَّنَها، وهنا يتعقبه ابن التركماني متصدياً للتعليل ومدافعاً عن الصحيح.

ومن صور تعليل البيهقي لروايات الصحيح الآتي:

1. التعليل بالإرسال.

(مثاله): روى البيهقي[3]بسنده إلى يحيى بن بكير، ثنا مالك، عن **يحيى بن سعيد**، عن **عمرة**، (أَنَّ **رَسُولَ اللَّهِ** –صلى الله عليه وسلم– أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ مِنْهُ رَأَى أَخْبِيَةً، خِبَاءَ عَائِشَةَ، وَخِبَاءَ حَفْصَةَ، وَخِبَاءَ– زَيْنَبَ... الحديث.

---

(1) الجوهر النقي مع البيهقي (10/ 131)، وانظر: حديث حماد بن زيد في البخاري (3/ 114 رقم2376).

(2) السنن الكبرى (6/ 143 رقم11567).

(3) السنن الكبرى (4/ 323 رقم8384).

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، **وهذا من طريق مالك مرسل**، وقد وصله: الأوزاعي، وحماد بن زيد، وعباد بن العوام، وسفيان بن عيينة، وأبو معاوية الضرير، ويعلى بن عبيد، وعمرو بن الحارث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة " اهـ.

وتعقبه ابن التركماني، فقال: " هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الإسناد، عن عمرة عن عائشة موصولاً، وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل"[1] اهـ.

قلت: **وقد عزاه البيهقي في المعرفة** [2] إلى البخاري عن مالك مرسلاً فقال:" رواه البخاري في الصحيح، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك مرسلاً " اهـ.

وخلاصة اختلاف روايات صحيح البخاري فيه عن مالك كالآتي:

(1) جاءت أكثر روايات البخاري، عن عبد الله بن يوسف عن مالك، موصولاً بذكر عائشة[3]، وجزم أبو نعيم بأن البخاري أخرجه عن عبد الله بن يوسف موصولاً، كما نقل عنه الحافظ في الفتح، وكذلك نسبه الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"[4]، والمزي في "تحفة الأشراف"[5] إلى البخاري موصولاً بذكر عائشة.

(2) سقط ذكر عائشة في رواية النسفي، والكشميهني، وهكذا نسبه البيهقي في "المعرفة" إلى البخاري مرسلاً، ورجح في السنن الكبرى بعد عزوه إلى البخاري أنه من طريق مالك مرسل، قال الحافظ ابن حجر[6]: " فوقع في أكثر الروايات عن عمرة عن عائشة، وسقط قوله: (عن عائشة) في رواية النسفي والكشميهني "...ثم ذكر الحافظ أوجه الروايات فيه عن مالك، وعن يحيى بن سعيد ثم قال:" فحصلنا على جماعة وصلوه" اهـ.

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (4/ 323).

([2]) معرفة السنن والآثار (402/6 رقم 2768).

(3) فتح الباري لابن حجر (4/ 277)، وصحيح البخاري (3/ 49 رقم2034).

(4) (4/ 60).

(5) (12/ 421رقم 17930).

(6) فتح الباري لابن حجر (4/ 277).

قلت: قد رواه تسعة من الثقات، عن يحيى بن سعيد موصولاً بذكر عائشة، ذكرهم المزي[1]، وأخرج البخاري رواية ثلاثة منهم[2]، ولا يخفى على مثل البخاري الاختلاف فيه على مالك، والله أعلم.

– وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري فائدتان من فوائد المستخرجات:

(الأولى): الاستعانة بها في ترجيح اختلاف روايات الصحيح. فرواية البيهقي– الذي هو كالمستخرج على البخاري – قد تكون من مرجحات اختلاف الروايات عن البخاري في وصل وإرسال حديث مالك.

و(الثانية): التقوية بكثرة الطرق لترجيح أحد أوجه الاختلاف على الراوي. فرواية البيهقي عن مالك مرسلاً، من رواية يحيى بن بكير عنه، تفيد عند الموازنة بين وجهي الاختلاف، عن مالك في وصله وإرساله، والترجيح بينهما.

2. التعليل بسقوط الصحابي.

(مثاله): ما روى البيهقي[3] في كتاب الصلاة، باب من طلب باجتهاده إصابة عين الكعبة، بإسناده عن أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قلت لعطاء: سمعت ابن عباس يقول: «إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ. قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُنْهَى عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنْ **سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ:** أَنَّ النَّبِي –صلى الله عليه وسلم– لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ».

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح[4] عن إسحاق بن نصر، عن عبد الرزاق دون قصة الدخول عن عطاء ودون ذكر أسامة، والصحيح ما روينا، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج بطوله وذكر أسامة".

---

(1) تحفة الأشراف (12/ 421رقم17930) وانظر: هامش رقم (198).

(2) هم: حماد بن زيد برقم (2033)، والأوزاعي برقم (2045)، ومحمد بن فضيل برقم(2041).

(3) السنن الكبرى (8/2 رقم2061).

(4) صحيح البخاري (1/ 88 رقم398).

وتعقبه ابن التركماني فقال: "يُفهم من هذا أن الذي رواه البخاري ليس بصحيح، وليس كذلك" اهـ.[1]

وتعقبه فيه نظر للآتي:

(1) أن نقد البيهقي وغيره من النقاد لسند هذا الحديث في البخاري، من باب الصناعة الحديثية غير مؤثر في صحة الحديث، فقد تقرر في مصطلح الحديث أن مراسيل الصحابة حجة.

(2) أن البيهقي– وهو إمام عالم بالعلل، وناقد كبير– لم يتفرد في التنبيه على سقوط (أسامة بن زيد) من سند البخاري، فقد أعله بذلك غيره من النقاد، فنبه عليه الإمام الإسماعيلي، والحافظ ابن رجب، والحافظ ابن حجر، وأشار الحافظ المزي[2] إلى الخلاف فيه.

(3) أن كل الذين رووه عن عبد الرزاق، وكذا عن شيخه ابن جريج، ذكروا فيه (أسامة بن زيد)، قال ابن رجب [3]:" قد رواه أصحاب عبد الرزاق كلهم، منهم: الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، فجعلوه: (عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد)، وكذا رواه أصحاب ابن جريج عنه، منهم: محمد بن بكر البرساني، وأبو عاصم، ويحيى بن سعيد وغيرهم، فسقط من إسناد البخاري ذكر: (أسامة بن زيد)، وقد نبَّه على ذلك الإسماعيلي، والبيهقي...إلا أن رواية عبد الرزاق عن ابن جريج فيها ذكر (أسامة) ؛ فإسقاطه منها وهم" اهـ. وقال ابن حجر [4]: " أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما، من طريق إسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق شيخ إسحاق بن نصر فيه بإسناده هذا، فجعله من رواية بن عباس عن أسامة بن زيد، وكذلك رواه مسلم من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج وهو الأرجح" اهـ.

– وقد أشار البيهقي لفائدتين من فوائد المستخرجات في قوله: (دون قصة عطاء، ودون ذكر أسامة):

(الأولى): الزيادة على الصحيح في المتن بذكر قصة عطاء.

و(الثانية): الزيادة على الصحيح في السند بذكر أسامة بن زيد.

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (2/ 8 رقم 2061).

(2) تحفة الأشراف (1/ 48 رقم96) في مسند ابن عبّاس عن أسامة (5/ 89 رقم 5922) في مسند ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس.

(3) فتح الباري لابن رجب (3/ 76).

(4) فتح الباري لابن حجر (1/ 501).

3. التعليل بسقوط راوٍ في سند الصحيح.

(مثاله): ما أخرجه البيهقي[1]بسنده إلى آدم، حدثنا **شعبة**، عن **حميد**، قال: **سمعت ثابتاً البناني**، وهو يسأل أنس بن مالك:« أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ » قَالَ: «لاَ، إِلاَّ مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ».

ثم قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح[2] عن آدم بن أبي إياس، عن **شعبة، قال: سمعت ثابتا البناني**، قال: سُئِلَ أَنَسٌ. **والصحيح** ما روينا عن آدم، فقد رواه أبو النضر[3] عن شعبة، عن حميد، كما روينا" اهـ.

وتعقبه ابن التركماني[4]،فقال: "صرح البخاري في روايته بسماع شعبة من ثابت، وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة أحاديث[5]، فيحمل على أنه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومرة أخرى بواسطة، وهذا أولى من تخطئة البخاري" اهـ.

وتَعَقُّبُ ابن التركماني جيِّد، ودفاعه وجيه، وهو من صور دفع التعليل بالنقص في السند عند النقاد، ومن ردودهم المعروفة في ذلك[6]، فلا يستبعد من شعبة أن يسمعه بالوجهين، بواسطة وبلا واسطة، فهو حافظ وواسع الرواية عن الشيوخ[7]، وقد ثبت اللقاء بين الثلاثة: شعبة، وحميد، وثابت، وعلى فرض صحة التعليل، فليس هو من الاختلاف المؤثر في الصحة لمعرفة الراوي الساقط، وأنه ثقة.

وقد علَّل الإسماعيلي والبيهقي رواية البخاري بسقوط (حميد) منها.

ورجح ابن حجر: صحة اعتراض الإسماعيلي ومن تبعه، وأن الخلل فيه من غير البخاري، وخلاصة ما بنى عليه حكمه[8] الآتي:

---

(1) السنن الكبرى (4/ 263 رقم8054).

(2) صحيح البخاري (3/ 33 رقم1940).

(3) رواها البيهقي في معرفة السنن والآثار (321/6 رقم2675) بإسناد لا بأس به إلى أبي النضر، قال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أحمد بن سلمان قرئ على الحسن بن مكرم حدثنا أبو النضر حدثنا شعبة، عن حُميد سأل ثابت البناني أنس.... الحديث. و(أبو عبد الله الحافظ): هو الحاكم صاحب المستدرك، و(أحمد بن سلمان): الفقيه قال الخطيب البغدادي(190/4):" كان صدوقا عارفا." و(الحسن بن مكرم): البزار وثقه الخطيب في تاريخه (432/7)، و(أبو النضر) ثقة ثبت. تقريب التهذيب (2/ 261).

(4) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (4/ 263).

(5) انظر: منها في البخاري الأحاديث بأرقام (1252) و(1283) و(1940) و(2828) و(5671) وغيرها.

(6) انظر: تدريب الراوي للسيوطي (663/2)، وتحرير علوم الحديث للجديع (965/2).

(7) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (424/1)، (838/2) تحقيق د. همام، مكتبة المنار.

(8) فتح الباري (4/ 178-179).

(1) أن الإسماعيلي، وأبو نعيم، والبيهقي، رووه بأسانيدهم عن (آدم بن أبي إياس) شيخ البخاري فيه، فذكروا حميداً في السند.

(2) أن (أبا النضر هاشم بن القاسم) رواه، فقال: عن شعبة عن حميد، أخرجه البيهقي بإسناد لا بأس به إليه.

(3) ويؤيد زيادة (حُميد الطويل) في السند بين شعبة وثابت، أن البخاري بعد روايته حديث آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن ثابت، دون ذكر حُميد، علَّق عن شبابة، فقال: "وزاد شبابة[1] حدثنا شعبة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم". وعزاها الحافظ موصولة لابن منده في "غرائب شعبة"، من طريق شبابة، عن شعبة، عن حُميد، عن أنس نحوه. ثم قال: "هذا يشعر بأن رواية شبابة موافقة لرواية آدم في الإسناد والمتن، إلا أن شبابة زاد فيه ما يؤكد رفعه...، وهذا يؤكد صحة ما اعترض به الإسماعيلي ومن تبعه، ويُشعر بأن الخلل فيه من غير البخاري، إذ لو كان إسناد "شبابة" عنده مخالفاً لإسناد "آدم" لبيَّنه، وهو واضح لا خفاء به "اهـ.

- وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على البخاري بزيادة حُميد الطويل في السند لا يخلو من أحد فائدتين من فوائد المستخرجات:

(الأولى): التعليل بزيادة راو في السند في موضع محتمل فيه الزيادة، فإن ترجحت الزيادة -كما قال الإسماعيلي والبيهقي هنا- فهو تعليل لرواية الصحيح بالسقط في السند.

و(الأخرى): زيادة وجه سماع آخر للراوي، محتمل في السند، وذلك إن ترجح سماع شعبة للوجهين - كما قال ابن التركماني - فيكون شعبة سمعه عن حُميد عن ثابت كما في رواية البيهقي، وفي مرة أخرى سمعه مباشرة عن ثابت بلا واسطة كما في رواية البخاري، فرواه بالوجهين كما وقع له.

4. التعليل بزيادة الثقة في متن الحديث.

(مثاله): روى البيهقي[2] في كتاب الضحايا، باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والإطعام والادخار، من طريق أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة، حدثني الزبيدي، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن ثوبان)، ثم ذكره البيهقي بسنده من طريق محمد بن المبارك، (حدثني يحيى بن حمزة، بنفس سنده السابق عن ثوبان) قال: قال: لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: « أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ ». فَأَصْلَحْتُهُ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ.

---

(1) شبابة بن سوار المدائني الفزاري (ثقة حافظ). "تقريب التهذيب" (410/1).

(2) السنن الكبرى(9/ 291رقم 18993).

قال البيهقي: "زاد أبو مسهر في روايته، قال: (في حَجَّةِ الْوَدَاعِ)، رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن منصور، عن أبي مسهر، وقال فيه: (في حَجَّةِ الْوَدَاعِ)، **ولا أراها محفوظة،** ورواه [مسلم]عن عبد الله الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة". [1].

وتعقبه ابن التركماني[2]، فقال: "قد تقدم في أوائل كتاب الأضحية، قول صاحب المستدرك زيادة الثقة مقبولة، والمقبري فوق الثقة، وكذا نقول هنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر شيخ الشام فوق الثقة، قال ابن معين: منذ خرجت من باب الأنبار إلى أن رجعت لم أر مثله. فكيف لا يقبل زيادته هذه، ولو كانت غير محفوظة، لم يذكرها مسلم في صحيحه، وهو أجل من محمد بن المبارك، قال ابن معين: محمد بن المبارك شيخ الشام بعد أبي مسهر. ذكره صاحب الكمال" اهـ.

والذي يظهر أن قوله: «في حجة الوداع» محفوظ في الحديث للآتي:

(1) تصحيح مسلم لها في صحيحه، فقد ابتدأ بذكر الحديث من رواية أبي مسهر –وعادته تقديم الأصح–، ثم ذكره من رواية محمد بن المبارك، وقال: ليس فيه قوله (في حجة الوداع).

(2) أن أبا مسهر أحفظ من محمد بن المبارك، قال يحيى بن معين: "محمد بن المبارك شيخ الشام بعد أبي مسهر". وقال أبو داود: "هذا رجل الشام بعد أبي مسهر"[3].

(3) وقد تابع أبا مسهر فيه (مروان بن محمد الطاطري) عند الدارمي[4]، بلفظ (ونحن بمنى) ومروان ثقة [5].

قال الألباني[6]: "وفيه رد على البيهقي، فإنه قال في (في حجة الوداع): (ولا أراها محفوظة). فإن رواية الدارمي تشهد لها؛ لأنها في معناها، كما لا يخفى".

الوجه العاشر: نسبة البيهقي الحديث إلى الصحيح من طريق لم يرد منها فيه، وإنما ورد فيه من طريق أخرى.

قد ينسب البيهقي أحد طرق الحديث إلى بعض نسخ الصحيح غير معروفة عند المتأخرين، ولا يعرف عن أحد غيره وقوفه عليها في الصحيح، ولا ذكرت في كتب المستخرجات، ولم

(1) انظر: رواية أبي مسهر، ورواية الدارمي، عن محمد بن المبارك، في صحيح مسلم (3/ 1563رقم 36 – 1975).
(2) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (9/ 291).
(3) انظر: تهذيب الكمال (26/ 354).
(4) سنن الدارمي (2/ 1247 رقم2003).
(5) تقريب التهذيب (2/ 172).
(6) إرواء الغليل (4/ 372).

تُسجلها كتب الأطراف، ويمكن أن يُعد هذا من فوائد المستخرجات، فربما كانت نسخة موجودة في وقت البيهقي، اطَّلَع عليها، والله أعلم.

(مثاله): روى البيهقي بإسناده[1] إلى أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:« اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَهُ، إِنَّمَا أَنَا بِشْرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً، وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

قال البيهقي: "لفظ حديث السلمي رواه مسلم في الصحيح في بعض النسخ، عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، وأخرجاه من حديث ابن المسيب [2]، عن أبي هريرة".

وتعقبه ابن التركماني، فقال: "ولم يخرجه مسلم فيما عندنا من صحيحه، من طريق همام، ولا ذكر ذلك ابن طاهر في أطرافه، ولم يذكره أيضاً المزي في أطرافه مع تأخره، وشدة استقصائه"[3]اهـ.

وتعقبه صحيح، فالحميدي (المتوفي في بغداد سنة 488هـ)في كتابه "الجمع بين الصحيحين"[4]لم يذكر رواية همام[5] عن أبي هريرة، مع استقصائه طرق حديث أبي هريرة فيهما، وهو معاصر للبيهقي، والحديث لا يعرف في مسلم من طريق ابن المسيب، عن أبي هريرة في كل نسخ الصحيح المطبوعة اليوم.

ويُمكن أن يُعتذر للبيهقي: بأنه نسب الحديث إلى بعض نسخ مسلم التي توفرت له، أو اطلع عليها في وقته. والله أعلم.

---

(1) السنن الكبرى (61/7 رقم13158).

(2) حديث ابن المسيب عن أبي هريرة، أخرجه البخاري برقم (6361)، ومسلم برقم (92– 2601)، بألفاظ مختصرة عن لفظ البيهقي.

(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (7/ 61).

(4) (3/ 14 –15 رقم2181).

(5) رواية عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة في المصنف (190/11رقم 20294)، وأحمد (520/13 رقم 8199)، وابن حبان (447/14 رقم 6515)، والبيهقي (61/7) وإسنادها صحيح على شرط الشيخين.

– وفي نسبة البيهقي طريق همام إلى (بعض نسخ مسلم)، إشارة منه لواحدة من فوائد المستخرجات: هي توثيق ما جاء من طرق وروايات في بعض نسخ الصحيح، لا تعرف عند المتأخرين.

وما نسبة البيهقي إلى الصحيح بعبارة (في بعض النسخ)، على النحو الآتي:

(الأول): ما يُعَدُّ من فوائد المستخرجات وهو:

1– ما نسبه إلى نسخ ليست معروفة، كما في المثال السابق[1].

2– ما اختلفت نسخ الصحيح المشهورة في ذكره، من طرق وأسانيد[2] أو ألفاظ[3].

(الثاني): ما لا يُعد من فوائد المستخرجات: وهو ما اتفقت عليه نسخ الصحيح المشهورة، دون اختلاف بينها في ذكره، فيتعقبه ابن التركماني لشهرة ذلك في الصحيح، وعدم الفائدة من عزوه إلى الصحيح بعبارة (في بعض النسخ)[4].

---

(1) ومن أمثلته أيضا: ما رواه البيهقي(2/ 298رقم 3443) بسنده إلى ابن مهدي عن مالك بن أنس عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا: « لا تأتوا الصلاة وأنتم تسعون... الحديث ». قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح في بعض النسخ عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدى" اهـ. قلت: وعزو الحديث إلى مسلم من هذه الطريق غير معروف في نسخ الصحيح، ولم تشر له مصادر متقدمة، والذي في مسلم (602) عن (يحيى بن أيوب، وقتيبة، وعلي بن حجر) ثلاثتهم: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، ومن هذه الطريق عزاه أبو نعيم إلى مسلم في مستخرجه على صحيح مسلم (2/ 199رقم1336) وهو معاصر للبيهقي، وهكذا نسبه المزي إلى مسلم في تحفة الأشراف (10/ 223رقم13992) ولم يذكر أبو نعيم والمزي الطريق التي عزاها البيهقي إلى مسلم .

(2) ومن أمثلته: ما تقدم في المثال المذكور للفائدة السابعة عشر من فوائد المستخرجات في السنن الكبرى، في المبحث الأول، ومثال آخر له: روى البيهقي (3/ 308رقم6044) بسنده إلى يونس بن محمد المؤدب ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن *أبي هريرة* قال: «كان النبي –صلى الله عليه وسلم– إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ». وقال البيهقي: " وكذلك رواه محمد بن الصلت، عن فليح بن سليمان، وقد أشار إليه البخاري في بعض النسخ" اهـ. قال ابن حجر: "وكأنها رواية حماد بن شاكر عن البخاري" اهـ. قال ذلك في معرض رفع الإشكال الوارد على عبارة البخاري، التي قالها عقب ذكره الحديث من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله قال: «كان النبي –صلى الله عليه وسلم– إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ». ثم قال البخاري: تابعه يونس بن محمد، عن فليح، وحديث جابر أصح" اهـ. وقد استشكل الحافظ عبارته، فقال:" وهو كذا عند جمهور رواة البخاري، من طريق الفربري، وهو مشكل، لأن قوله أصح يباين قوله تابعه! ". ثم استعرض صور روايات البخاري فيه، عن ابن السكن، والنسفي، وحماد بن شاكر، وأبي ذر، وذكر صور رواياته التي وقعت في كتب المستخرجات، مع توجيه ما يذكره من الروايات في رفع الإشكال، ثم ذكر أوجه الاختلاف فيه على رواته، في مبحث طويل، انظر: السنن الكبرى (3/ 308 رقم 6042وفي رقم 6043 ورقم 6044 ورقم 6045)، وانظر: فتح الباري لابن حجر (2/473–474)، وفتح الباري لابن رجب (9/ 68)، وصحيح البخاري رقم (986).

(3) ومن أمثلته: المثال المذكور في الوجه الخامس.

(4) ومن أمثلته: أن البيهقي روى حديث أنس مرفوعا: (مولى القوم من أنفسهم). ثم قال: "رواه البخاري في بعض النسخ عن آدم بن أبي إياس". فتعقبه ابن التركماني، قائلا:" أخرجه البخاري في كتاب الفرائض من صحيحه، فلا حاجة إلى قوله في بعض النسخ". انظر: السنن الكبرى (2/151رقم2687)،والبخاري(8/155رقم6761)، والجوهر النقي (2/ 151).

الوجه الحادي عشر: نسبة البيهقي حديثا إلى البخاري أو مسلم، ليس عندهما لا لفظاً ولا معنى.

(المثال الأول):

روى البيهقي[1] في كتاب الشهادات، بسنده من طريق يحيى بن يوسف الزمي، وبسنده من طريق مسلم بن سلام، قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَفِ».

قال البيهقي: "رواه البخاري[2]، عن يحيى بن يوسف، ورواه مسلم عن مسلم بن سلام".

وتعقبه ابن التركماني، فقال: "لم يُخرج مسلم هذا الحديث في صحيحه، وليس في شيوخه أحد يقال له (مسلم بن سلام)، بل ولا في شيوخ أحد من الجماعة " اهـ [3].

وتعقبه صحيح، فالحديث ليس في صحيح مسلم، وقد عدَّه الحميدي في أفراد البخاري في "الجمع بين الصحيحين"[4]، وعزاه المزي في "تحفة الأشراف" للبخاري ولم ينسبه إلى مسلم[5].

ويؤخذ على ابن التركماني: نفيه إخراج الجماعة لمسلم بن سلام، فقد روى عنه أبو داود والترمذي والنسائي، كما في تهذيب الكمال وفروعه [6].

(المثال الثاني):

روى البيهقي[7] بسنده إلى أبي أسامة، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، قال سمعت الحارث بن سويد، يقول أتينا عبد الله – يعنى ابن مسعود – فحدثنا بحديثين أحدهما: عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والآخر عن نفسه، فقال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ قَالَ بِأَرْضٍ فَلاَةٍ دَوِيَّةٍ وَمَهْلَكَةٍ،...الحديث».

---

(1) السنن الكبرى (10/ 245 رقم 20937).

(2) صحيح البخاري برقم(2886) ورقم (6435).

(3) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/ 245).

(4) (3/ 255 رقم2556).

(5) (9/ 439 رقم 12848).

(6) تهذيب الكمال (519/27)، وتهذيب التهذيب (132/10)، وتقريب التهذيب (529).

([7]) السنن الكبرى (188/10 رقم 20556).

قال: ثم قال عبد الله: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ جَالِسٌ فِي أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَنْقَلِبَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى.... إلى آخر كلامه".

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن إسحاق بن منصور عن أبى أسامة".

وتعقبه ابن التركماني[1]، بقوله: "قلت: فيه أمران، أحدهما: أن مسلماً ذكر الحديث، ولم يذكر قول ابن مسعود" اهـ.

وتعقبه صحيح، فمُسلم لم يذكر الحديث الموقوف من كلام عبد الله بن مسعود، وإنما أشار إليه دون أن يسوق لفظه[2]، والذي في صحيح مسلم أن الحارث بن سويد، قال حدثني عبد الله حديثين أحدهما: عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والآخر عن نفسه... فذكر الحديث المرفوع، ولم يذكر الموقوف.

والاعتذار للبيهقي بأنه يريد أصل الحديث، غير جيِّد هنا، فإنه قد عزا إلى صحيح مسلم حديثاً موقوفاً ليس فيه[3].

– **وفي استخراج البيهقي هذا الحديث على مسلم من فوائد المستخرجات: بيان ما أشير إليه في الصحيح، ولم يُذكر لفظه**، وقد بينت رواية البيهقي لفظ ابن مسعود الذي أشير إليه في الصحيح، ولم يُذكر فيه لفظه.

الوجه الثاني عشر: تعيين البيهقي ما أهمله البخاري من أسماء شيوخه عند نسبته الحديث إليه، ويرى ابن التركماني أنه راوٍ آخر غير من عينه البيهقي.

(مثاله): روى البيهقي[4] من طريق محاضر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا نذكر حجَّاً ولا عمرة،... فذكرت الحديث في قصة حيضة صفية بنت حيي".

وقال البيهقي: "رواه البخاري[5] في الصحيح عن **محمد، يُقال: إنه ابن يحيى.**

([1]) الجوهر النقي لابن التركماني (10 / 188–189). وقد تقدم التعقب الثاني في المثال الرابع من الوجه السابع.

([2]) صحيح مسلم (4/ 2103رقم 4– 2744).

(3) وقد أخرجه البخاري بذكر الموقوف (6308) من طريق الأعمش، لكن دون تمييز لفظ المرفوع من الموقوف، وميزتهما رواية البيهقي هذه، وتقدم أنه من فوائد المستخرجات، انظر: المثال الرابع من الوجه السابع.

(4) السنن الكبرى (5/ 6رقم 8604).

(5) صحيح البخاري (182/2رقم1772).

وقال ابن التركماني فيما يشبه التعقب على البيهقي: " قال أبو علي الغساني في تقييد المهمل نسبه ابن السكن: محمد بن سلام "[1]اهـ.

وتعقبه محل نظر: فالذي في كتاب أبي علي الغساني، أنه نسب شيخ البخاري هنا، فقال: "ابن يحيى الذهلي". ثم نقل عن ابن السكن أنه قال: "محمد بن سلام"[2]. لكن ابن التركماني اقتصر على الأخير من كلام أبي علي الغساني، فظهر وكأنه يتعقب على البيهقي، ولم يلتفت إلى أن الغساني اتفق مع البيهقي في نسبة محمد إلى بن يحيى لذهلي.

- ومن فوائد المستخرجات في هذا المثال: تعيين الراوي المهمل[3].

المطلب الثاني: أوهام ابن التركماني في تعقبه على البيهقي نسبة الحديث إلى الصحيح.

وفيه خمسة أوهام:

وقعت لابن التركماني أوهام في تعقبه على البيهقي نسبته الحديث إلى الصحيح، فينبغي للباحث عدم الاعتماد عليه، دون الرجوع إلى المصادر الأصلية للتثبت.

وأوهامه في حدود دراسة هذه المسألة جاءت على ثلاثة صور، هي:

1- تعقبه على البيهقي نسبته حديث إلى البخاري ليس فيه، ومنه الوهم الأول والثاني.

2- تعقبه على البيهقي نسبته لفظة إلى البخاري ليست فيه، ومنه الوهم الثالث.

3- تعقبه على البيهقي قصره عزو الحديث على البخاري، وهو في مسلم أيضاً، ومنه الوهم الرابع والخامس.

(الوهم الأول):

روى البيهقي[4] بسنده عن الإمام البخاري، عن إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن ابن جريج قال: قال عطاء: عن ابن عباس قال: « وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ يَعْنِي أَهْلَ الْحَرْبِ أَوْ أَمَةٌ فَهُمَا حُرَّانِ وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ».

قال البيهقي: "أخرجه البخاري في الصحيح".

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي(6/5).

(2) تقييد المهمل وتمييز المشل -شيوخ البخاري المهملون (ص550).

(3) تعيين الراوي المهمل في كتب المستخرجات، أما يكون أثناء ذكره في السند، أو بتعيين صاحب المستخرج له حسب معرفته وخبرته وما بلغه في ذلك، كما في هذا المثال، والأول آكد وأقوى في الفائدة.

(4) السنن الكبرى (9/ 230 رقم 18623).

وتعقبه ابن التركماني، فقال: "لم أجد هذا الأثر في صحيح البخاري بعد الكشف".[1]اهـ.

وقد وهم في تعقبه: فأثر ابن عباس ذكره البخاري، في كتاب الطلاق، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن [2] من نفس طريق رواية البيهقي عن البخاري، وقد ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين "، وعدّه من أفراد البخاري عن ابن عباس[3]، وعزاه المزي في "تحفة الأشراف" للبخاري في كتاب الطلاق من مسند ابن جريج عن عطاء [بن أبي رباح]، عن ابن عباس[4].

فائدة: قال الحافظ ابن حجر[5]: "وقد ضاق مخرج هذا الحديث على الإسماعيلي، ثم على أبي نعيم، فلم يخرجاه إلا من طريق البخاري نفسه" اهـ.

قلت: وكذلك البيهقي، **فليس هذا الحديث على شرط المستخرجات عند البيهقي،** لروايته له من طريق البخاري، وشرط الاستخراج أن يُروى من طريق شيخ البخاري أو من فوقه في السند، دون أن يمر سند المستخرِج بالبخاري.

(الوهم الثاني):

روى البيهقي في كتاب النكاح، باب العزل، بسنده عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري ذُكِرَ عِنْدَ النَّبي صلى الله عليه وسلم يَعْنِى الْعَزْلَ قَالَ: «وَلِمَ يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ؟» ... الحديث».

قال البيهقي: "رواه مسلم في الصحيح، عن القواريري وأحمد بن عبدة عن سفيان، وقال البخاري: وقال: مجاهد فذكره"[6].

وتعقبه ابن التركماني[7]، فقال: "لا ذكر لهذا الحديث في صحيح البخاري فيما علمت، وعزاه ابن طاهر والمزي في أطرافهما إلى مسلم لم يذكرا البخاري أصلا".

---

(1) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (9/ 230).

(2) صحيح البخاري (7/ 48 رقم 5286).

(3) (2/ 84 رقم1107).

(4) (5/ 89رقم 5924).

(5) فتح الباري (9/ 418).

(6) السنن الكبرى(7/ 229 رقم14085)، وانظر: صحيح مسلم (2/ 1063رقم132 - 1438).

(7) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (7 / 229).

وقد وهم في تعقبه: فالحديث ذكره البخاري معلقاً في كتاب التوحيد[1]، لا كما نفاه ابن التركماني، وقد ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"[2] وقال:" وقد أخرجه البخاري تعليقاً فقال: وقال مجاهد، عن قزعة، فذكره " ثم قال: "وقد جعله أبو مسعود من أفراد مسلم، ولم يذكر أبو مسعود إخراج البخاري له تعليقاً، وقد جرت عادته بإخراج التعاليق" اهـ.

ولعل سبب وهم ابن التركماني، اعتماده على أبي مسعود الدمشقي في كتابه أطراف الصحيحين، والله أعلم.

– وتصريح البيهقي بإخراج البخاري رواية مجاهد تعليقاً بعد أن رواها موصولة، إشارة منه لفائدة من فوائد المستخرجات: هي وصل معلقات البخاري.

(الوهم الثالث):

روى البيهقي[3] بسنده عن حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري، حدثه أخبرني محمود بن الربيع، سمعت عتبان بن مالك الأنصاري، فذكر الحديث في صلاة رسول الله –صلى الله عليه وسلم – بهم قال: « ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ» .

قال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح، عن حبان، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن معمر".

وتعقبه ابن التركماني، فقال:" ثم كلامه يوهم أن الشيخين أخرجاه بهذا اللفظ، وليس في الصحيحين فيما علمت قوله: «ثم سلم وسلمنا حين سلم»، ولكن أصل الحديث في الكتابين، وذلك لا ينفع الفقيه الذى يقصد استنباط الأحكام، إذا لم يكن موضع الاستنباط مذكور فيهما، وإنما هذا اللفظ المستشهد به في كتاب النسائي"[4] اهـ.

وقد وهم في تعقبه: فقوله « ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ»، مذكور في البخاري من نفس طريق حبان بن موسى التي رواها البيهقي هنا، وهو أيضاً في البخاري من رواية ابن المبارك،

([1]) صحيح البخاري، باب قول الله: {هو الله الخالق البارئ المصور}(9/ 121 رقم7409).

(2) (2/ 443 رقم1757).

(3) السنن الكبرى (2/ 181رقم2822).

([4]) الجوهر النقي مع سنن البيهقي(181/2)

وإبراهيم بن سعد عن الزهري [1]، وقد ذكرها الحميدي في الجمع بين الصحيحين [2] في المتفق عليه من حديث عتبان بن مالك.

وتعقبه النووي[3] فقال: قوله «ثم سلم وسلمنا حين سلم»:" ليس في رواية مسلم". وهو كما قال النووي.

(الوهم الرابع):

روى البيهقي في كتاب الشهادات، من طريق أبي داود الطيالسي حديث شعبة، عن قتادة، حدثنا أنس قال: كان فَزَعٌ بالمدينة فركب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فرسا لأبى طلحة...الحديث.

قال البيهقي: "أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة"[4].

وتعقبه ابن التركماني، فاستدرك عليه مسلماً، فقال:" ذكر فيه حديث: «وان وجدناه لبحرا» من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس، ثم قال "أخرجه البخاري من حديث شعبة". قلت: وأخرجه مسلم أيضاً في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الطريق".[5]اهـ.

ولا وجه لاستدراك ابن التركماني: فالبيهقي قد نسب الحديث أيضاً لمسلم، ولم يسكت، وقد روى الحديث في موضعين غير هذا، ونسبه فيهما إلى البخاري ومسلم [6].

(الوهم الخامس):

روى البيهقي[7] بسنده إلى آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة ثنا أبو جمرة، سمعت زهدم بن مضرب، يقول: سمعت عمران بن حصين يقول: قال: رسول الله – صلى الله عليه وسلم – :«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ...الحديث».

---

(1) انظر: طريق حبان عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري به برقم(838)، وطريق عبدان عن ابن المبارك به برقم (840)، وطريق إبراهيم بن سعد عن الزهري برقم (1186).

(2) (1/ 432 رقم699).

(3) خلاصة الأحكام (1/ 608 رقم 2086).

(4) السنن الكبرى (200/10 رقم 20639)، وأخرجه البخاري من طريق شعبة برقم (2627) و(2857) و(2862) و(2968) و(6212)، وأخرجه مسلم من طريق شعبة (4/ 1803 رقم49 – 2307).

(5) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/ 200).

(6) السنن الكبرى، كتب العارية (6/ 88 رقم 11252)، وفي كتاب السبق والرمي (10/ 25رقم19588).

(7) السنن الكبرى (10 / 123 رقم 20175).

قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن آدم، وأخرجه مسلم من أوجه أُخر عن شعبة [1].

وتعقبه ابن التركماني، مستدركا عليه مسلماً، فقال: " كذا هذا الحديث اقتصر فيه على البخاري، وقد أخرجه مسلم أيضا في الفضائل"[2].

وفي تعقبه نظر: فقد نسبه البيهقي إلى مسلم كما تقدم في عزوه.

خاتمة:

أولاً: أهم نتائج البحث: ويمكن أن نلخصها في الآتي:

1- منهج البيهقي في نسبة الحديث إلى الصحيحين في السنن الكبرى يقوم على شرط وفوائد المستخرجات.

2- سار البيهقي في استخراجه على الصحيحين في السنن الكبرى على طريقة كتب المستخرجات في القرن الخامس، وأبرز خصائصها تصريح صاحب المستخرج بنسبة الحديث إلى الصحيح من حيث اجتمع إسناده مع إسناد صاحب الصحيح.

3- بلغت فوائد المستخرجات على الصحيحين في السنن الكبرى في حدود الدراسة (ست عشر) فائدة، ولحقتها (خمس) فوائد أخرى من خارج حدود الدراسة.

4- وقع في السنن الكبرى فوائد للمستخرجات لم تنص عليها كتب مصطلح الحديث، أشار البحث إلى (عشر) منها.

5- أهمية السنن الكبرى في دراسات الصحيحين، فقد ضم أغلب متونهما، واشتمل على كثير من الطرق والأسانيد الموصلة لتلك المتون كما هي في الصحيحين؛ واعتمده شراح الحديث في توجيه روايات الصحيح ورفع إشكالاته.

6- الراجح في قبول زيادات البيهقي على الصحيح وعدِّها من فوائد المستخرجات، توقفه على صحة السند بين البيهقي والراوي الذي التقى فيه إسناد البيهقي وإسناد صاحب الصحيح.

7- قد ينسب البيهقي الحديث إلى "بعض نسخ " الصحيح، فما عزاه من ذلك إلى نسخ ليست معروفة أو إلى ما اختلفت نسخ الصحيح المشهورة فيه، فهو من فوائد المستخرجات، وما

([1]) انظر: صحيح البخاري (3/ 171 رقم 2651)، وصحيح مسلم (4/ 1964رقم 214 – 2535).

([2]) الجوهر النقي مع سنن البيهقي (10/ 123)

عزاه بهذه العبارة إلى ما اتفقت عليه نسخ الصحيح المشهورة، دون اختلاف بينها، فلا يُعد من فوائد المستخرجات، ويتعقب ابن التركماني ذلك عليه لشهرته في الصحيح، وعدم الفائدة من عزوه إلى الصحيح بعبارة "في بعض النسخ".

8- تَعَقُّبَ ابن التركماني على البيهقي مسألة نسبة الحديث إلى الصحيح من (اثني عشر) وجها، لم تذكر كتب مصطلح الحديث منها إلا وجها واحدا فقط.

9- وقعت لابن التركماني أوهام في تعقبه على البيهقي نسبة الحديث إلى الصحيح، فينبغي للناظر فيها التثبت والعودة إلى المصادر الأصلية.

10- تُعد السنن الكبرى أحد مصادر تعليل روايات الصحيحين، نظرا لرتبة البيهقي العالية في التعليل والنقد.

11- يُعد كتاب الجوهر النقي لابن التركماني من مظان التصدي للانتقادات الموجهة لروايات الصحيحين، من خلال ردوده على تعليل البيهقي لروايات الصحيح.

التوصيات:

1- يوصي الباحث طلاب الماجستير في تخصص علوم الحديث بالاهتمام بمصادر الشروح الحديثية التي تتناول في دراستها النقدية كتب المستخرجات، لما احتوته من معارف متنوعة في منهج النقد الحديثي، من شأنها تنمية مهارات الصناعة الحديثية، وتطوير الشخصية العلمية في تخصص علوم الحديث.

2- يلفت الباحث نظر أقسام الحديث إلى دراسة إمكانية تبني مشاريع علمية في برامج الماجستير تقوم على جمع كتب المستخرجات المفقودة وإعادة بنائها من كتب شروح الحديث وغيرها من المصادر.

قائمة المصادر والمراجع:

ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي، **المصنف في الأحاديث والآثار** المحقق: كمال يوسف الحوت مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، هـ،1409.

ابن التركماني، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، **الجوهر النقي مع سنن البيهقي**، دار الفكر.

ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم البُستي –**صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**. المحقق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة – بيروت. ط: 2، 1414 – 1993.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني **إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المسنَد الحنبلي**، دار ابن كثير، بيروت.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني **النكت على كتاب ابن الصلاح** المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط/ 1، 1984م.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **تقريب التهذيب**، دار المكتبة العلمية، بيروت ط/2، 1995م.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ط/ 1، 1984م.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة – بيروت، 1379، ترقيم: محمد فؤاد.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **لسان الميزان**، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية.

ابن خزيمة محمد بن إسحاق **صحيح ابن خزيمة**، ت: محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي– بيروت، 1390هـ.

ابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،،مكتبة الغرباء الأثرية– المدينة النبوية، مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة1417هـ– 1996م.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

ابن نقطة، محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، 1408هـ، بيروت.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، **السنن**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

الألباني، محمد ناصر الدين، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المكتب الإسلامي – بيروت ط / 2.

البخاري، محمد بن إسماعيل **صحيح البخاري** تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط / 1، 1422هـ.

البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ط الأولى.

البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر، **النكت الوفية بما في شرح الألفية**، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 2007م.

بن عبيد، محمد بن عبد الكريم، " **الإمام الحافظ ابن الجارود وكتابه المنتقى**"، مجلة الدرعية، العددان 18، و19 جماد الآخرة – رمضان 1423هـ – ديسمبر 200م.

البيهقي، أحمد بن الحسين، **السنن الكبرى**، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة، 1414هـ – 1994م.

التركي، محمد، "**مناهج المحدثين مالك وأحمد وبن خزيمة وابن حبان والحاكم والطبراني**"، دار العاصمة، الرياض، ط الأولى 1430هـ –2009م.

الترمذي، محمد بن عيسى، أبو عيسى، **جامع الترمذي**، ت: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2) ومحمد فؤاد (جـ 3) وإبراهيم عطوة (جـ 4، 5)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط/ 2، 1395 هـ – 1975م.

الجديع، عبد الله يوسف، **تحرير علوم الحديث**، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط: الأولى 2003م.

الجزائري، طاهر الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الأولى، 1416هـ – 1995م.

الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411 – 1990

الحميدي، محمد بن فتوح بن حميد الأزدي، **الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم**، المحقق: د. علي حسين البواب، دار ابن حزم – لبنان/ بيروت، الطبعة: الثانية، 1423هـ – 2002م.

خلف، د. نجم عبد الرحمن، **الإمام البيهقي شيخ الفقه والحديث وصاحب السنن الكبرى**، دار القلم، دمشق، ط الأولى 1414هـ – 1994م.

خلف، د. نجم عبد الرحمن، **موارد الإمام البيهقي في السنن الكبرى مع دراسة نقدية لمنهجه فيها**، مكتبة الرشد، الرياض، ط الأولى 1410هـ . 1990م.

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام، **سنن الدارمي**، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ – 2000 م.

دمفو، عبد الله بن محمد حسن، "**إبراهيم بن محمد بن سفيان روايته، وزياداته، وتعليقاته على صحيح مسلم**"، مجلة الإلماع العدد الرابع جماد الأولى 1423هـ–2002م الناشر: جمعية ابن عبد البر لتعريف بالتراث الإسلامي، مراكش.

الدميني، د. مسفر بن غرم الله. "**زيادات أبي الحسن القطان على سنن ابن ماجه**" مجلة البيان، العدد11، سنة 1408هـ–1988م،شعبان/ إبريل.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت – لبنان.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام.**، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ – 1987م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1405 هـ – 1985م

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ.

السمعاني، عبد الكريم بن محمد، **الأنساب**، تعليق: عبد الله عمر البارودي، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الجنان.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

الشيباني، أحمد بن حنبل، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ – 2001م.

الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، **المصنف**، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي– الهند، المكتب الإسلامي – بيروت، ط: الثانية، 1403هـ.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، المكتبة السلفية – المدينة المنورة، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

الطبراني، سليمان بن أحمد، **المعجم الكبير** تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط الثانية.

العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1389هـ/1969م.

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، **شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي**، دار الكتب العلمية – بيروت، ط الأولى 1423هـ–2002م.

الغساني، أبو علي الحسين بن محمد، **تقييد المهمل وتمييز المشل –شيوخ البخاري المهملون**، تحقيق محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف المملكة المغربية، الطبعة الأولى 1418هـ–1997م.

الغماري، أحمد بن الصديق، " **الأمالي المستظرفة على الرسالة المستطرفة**" مع الإجازة للتكبيرات السبع على الجنازة، منشورات محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت.

القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر المصري، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ط/السابعة، 1323 هـ.

الكتاني، محمد بن جعفر، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة**، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط السادسة، 1406 هـ – 1986م

الكرماني، محمد بن يوسف، **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الثانية: 1401هـ – 1981م.

المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** المحقق: عبد الصمد شرف الدين طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة الطبعة الثانية: 1403هـ – 1983م.

المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج، **تهذيب الكمال**، المحقق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1400 – 1980.

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى اليماني، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، المطبعة السلفية ومكتبتها: عالم الكتب – بيروت، 1406هـ–1986م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الثانية 1392هـ.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام** – ت: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة– بيروت الطبعة: الأولى، 1418هـ – 1997م.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي – دار إحياء التراث العربي – بيروت.